كتابُ:

(السُّنَّة الرَّسُوليَّة والسُّنَّة النبويَّة)

للمهندس محمّد شحرور

عَرْضٌ ونقدٌ

إعداد:

مروان الكردي

@marwankurdii
alkurdimarwan@gmail.com

الفهرسُ

الفهرسُ ..... أ
المقدّمَةُ 1
مشكلةُ الدّراسةِ: 1
أهميَّةُ الدّراسَةِ: 1
أهْدَافُ الدّرَاسَةِ: 2
الدّراساتُ السَّابِقَةُ: 3
حُدودُ الدّراسَةِ: 4
مَنْهَجُ الدّرَاسَةِ: 4
خِطَّةُ الدّراسَةِ: 4
الفصلُ الأوّل: السنةُ عندَ شحرور، وَتحتهُ ثلاثةُ مَباحِثَ: 6
المبحثُ الأوّل: هل للنبيِّ ﷺ أنْ يُشرّعَ؟ 7
المبحثُ الثاني: مقامات النبي ﷺ، وأقسامُ السنة عندَ شحرور: 10
المبحث الثالث: مقامات الرسول ﷺ عند العلماء: 13
الفصل الثاني: جوابُ بعض شبهاتِ شحرُور عن السُّنّةِ 20
المبحثُ الأوّل: الطَّعنُ في السُّنةِ لاحتِجاجِ النَّاسِ بها للمذاهبِ الباطلةِ 21
المبحثُ الثَّانِي: كيف قال رسول الله ﷺ كلَّ هذه الأحاديثِ؟ 22
المبحث الثالث: كانَ عمرُ ينهى عن روايةِ الأحاديثِ: 27
المبحثُ الرابعُ: وضعوا الأحاديثَ لخدمةِ أغراضِهم! 30
المبحثُ الخامسُ: التّخليطُ بين الوضعِ والإدراج 33
الفصْلُ الثَّالِثُ: شحرُورٌ وَالإمَامُ الشَّافِعِيُّ 37
المبحثُ الأوَّلُ: جهلُ شحرور بكتب الشَّافعيّ ومذهبِه 38
المبحثُ الثَّاني: اتّهام الشافعي بالميل إلى السلطة 40
المبحثُ الثالثُ: اتّهامُ الشَّافعيّ بأنَّهُ خالفَ أبَا حنيفةَ للعصبيَّةِ القوميَّةِ 43
المبحثُ الرابعُ: النبيُّ والرسولُ عِندَ الشَّافعيّ 45

المبحثُ الخامسُ: التَّحامُلُ على الشَّافعيّ.....49
الفصل الرَّابعُ: شحرور فاقدٌ لأدواتِ البحثِ العِلْمِيّ.....52
المَبحثُ الأوَّلُ: الفهمُ الخاطئُ للنُّصوصِ: 53
المَبحثُ الثَّانِي: الأخطاءُ اللُّغويةُ وعدمُ قُدْرَتِهِ عَلَى البيانِ: 56
المَبحثُ الثَّالث: الأَخْطَاءُ العِلْمِيَّةُ: 57
المَبحثُ الرَّابع: السَّرقَاتُ العِلميَّةُ: 59
المَبحثُ الخَامِس: الخِيَاناتُ العِلميَّةُ: 61
المَبحثُ السَّادِس: التَّناقضُ والاِضْطِرابُ: 63
المَبحثُ السَّابِعُ: بذَاءَةُ اللِّسانِ وَالتشدُّد 67
الخاتمةُ.....72
فَهرسُ المصَادرِ والمرَاجِع 75

المقدِّمَةُ

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ، والصلاة والسلام على نبيّنا محمّدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، أمّا بعد: فإنّ الكلامَ عن السنةِ والتّشكيكَ فيهَا صارَ مطِيَّ كثيرٍ من التنويريينَ والمثقّفينَ، ومن هؤلاء الناسِ الذينَ تكلَّموا عنها هُوَ المهندسُ محمّد شحرور حيثُ ظهر في الإعلامِ ونادى بالقراءةِ الجديدَةِ للإسلام ومَصادرِهِ، وجعلَ السنةَ هدفًا لهُ وتكلّم عنها وخصّص لهَا كتبًا ودراساتٍ، وأبعدَ فيها النجعةَ وخلّط الحابلَ بالنَّابلِ؛ فلذلكَ أحببتُ أن أجعلَ بحثَ المادَّةِ قراءةً نقديَّةً لكتابِهِ: «السُّنَّةُ الرَّسُوليَّةُ والسُّنَّةُ النَّبَويَّةُ»؛ فحاولتُ في هذهِ الدِّراسةِ أنْ أُسلِّطَ الضَّوءَ علَى الأَخطاءِ المنهجيَّةِ الَّتي وَقَعَ فيهَا.

مشكلةُ الدِّراسةِ:

١. يَعْتَرِضُ الـمُنْكِرونَ وَيَتَساءَلُونَ: عَنْ كَوْنِ السُّنَّةِ وَحْيًا أَمْ لَا؟
٢. شَكَّكَ الـمُنْكِرُونَ فِي كَوْنِ السُّنَّةِمصدَرًا للتَّشريعِ أَمْ لَا؟
٣. كيفَ استطاعَ الرسُولُ ﷺ أن يقولَ جميعَ هذهِ الأحاديثِ؟
٤. لماذا تُحارَبُ القراءةُ الجديدَةُ للدِّينِ ومصادِرِهِ؟
٥. لماذَا تَتَّجِهُ سِهَامُ الحدَاثيينَ وَمُنكِري السُّنّةِ إلَى الإمامِ الشَّافِعِيِّ والبُخَارِيِّ؟

أهميَّةُ الدِّراسَةِ:

إنَّ أهميَّةَ هذه الدِّراسةِ ترجِعُ إلَى أمورٍ، يمكنُ حصرُهَا في هذهِ النِّقاطِ:

١. أعطَى الإِعْلامُ شحرورًا صورةَ باحثِ نحريرٍ لا يعتَلِيهِ رَفْضٌ وَلا يعتَرِيهِ نَقْضٌ، فلبَّسَ على شبابِنَا أمرَ دينِهم، وبناءً على ذلِكَ يكونُ رفعُ الأستارِ والأسمالِ عَليهِ من الضَّروريَّاتِ.

٢. حسَّاسِيةُ الموضوعِ وخطُورَتُهُ؛ حيثُ يتعلَّقُ بالمصدَرِ الثَّاني من مصادِرِ التَّشريع، فإذَا زَعْزَعَتْ أصولُ هذَا المصدَرِ، وَانهَدَمَ حِصْنُهُ، فعِندَئذٍ تَضِيعُ كثيرٌ من التشريعَاتِ، ولا يَبْقَى رادِعٌ أمامَ شهوَاتِ ذَوِي النُّفوسِ المريضةِ.

٣. فالجَديدُ الَّذي يُقدِّمُهُ هذه الرسالةُ هُوَ كشفُ القِناعِ عنْ محمد شحرور وإظهارِ حقيقَةِ مَنهَجِهِ، وعدمِ التِزامه بالمنهجِ العلميِّ في المقدِّماتِ والنَّتائجِ، من خلالِ قراءةٍ لكتابِهِ المذكور.

٤. الدِّراسَةُ مُوَجَّهَةٌ إِلَى المتخَصِّصينَ مِنْ علُومِ الشَّريعَةِ؛ كَمَا يَستفيدُ منهَا المُثَقَّفُونَ أيضًا؛ لِسهُولَةِ عَرْضِهَا.

أَهْدَافُ الدِّرَاسَةِ:

١. بيانُ الرسولِ ﷺ في أمورِ الدِّينِ وحيٌ من اللهِ تعالى، وأنّه لا يتكلّم عن أمورِ الدِّين من تلقاءِ نَفْسِهِ.

٢. السُّنةُ مصدَرٌ من مصادِرِ التَّشريعِ، واللهُ تعالى أعطَى الرَّسُولَ ﷺ حقَّ التشريعِ بنَصِّ كتابِهِ.

٣. كثيرٌ من منكري السُّنَّةِ حاربُوا السُّنةَ بحَرْبِ العَدَدِ، وقسَّموا الأحاديثَ على حياةِ رسولِ اللهِ ﷺ، وقالُوا: بعدمِ إمكانيَّةِ الإتيانِ بهذا العَدَدِ، ولكنَّهم أتَوا بهذهِ النتيجَةِ من عدَمِ تَصوُّرِ المسألَةِ كَمَا هيَ.

٤. القِراءَةُ الجيدَةُ فيما يتعلَّقُ بالأمُورِ المستجدَّةِ وحياةِ النَّاسِ، شيءٌ لا يُنكرُهُ العُلماءُ، وَما أنكرُوهُ، وَإنّما أنكَرُوا هَدْمَ أصولِ الإسلامِ باسمِ التجدِيدِ والقراءةِ الجديدةِ، وَأهلُ

العِلمِ نَهَوا عن الكَلامِ في الشريعَةِ بغيرِ عِلْمٍ ولا بصيرَةٍ، كما هُوَ الحالُ عندَ كثيرٍ من منكرِي السُّنة، وهذهِ الدِّراسةُ كفيلةٌ بذلِكَ.

٥. نَرَى سِهامَاتِ مُنكرِي السُّنةِ والحداثيينَ تتَّجِهُ إلى الإمامِ الشَّافِعِيِّ والإمامِ البُخاريِّ، أكثرَ من غيرِهما؛ لأَنَّ الأوَّلَ هو المؤسِّسُ الأوَّلُ والجامِعُ لعِلْم أصولِ الفِقْهِ، وهذا العِلْمُ هو معيارُ فَهْمِ الشّريعَةِ وَميزَانُهَا، فإذا شكَّكوا فيهِ، شكَّكوا في الشريعَةِ الإسلاميَّةِ وأصُولِهَا. والثَّانِي هو صاحِبُ أصَحِّ كتابٍ بعْدَ كتابِ اللهِ تعالَى، فَإِذَا شكَّكوا فيهِ شكَّكوا في جميعِ المصادرِ الحديثيَّةِ والتَّاريخيَّةِ.

الدِّراساتُ السَّابِقَةُ:

المهندسُ محمّد شحرور من الشَّخصياتِ الَّتي أثَّرَتْ على عقولِ شَبابِنَا – وليسَ لعُمقِهِ وقوَّتِهِ، وإنَّما بسببِ الإعْلامِ الضَّخْمِ الّذي كانَ خَلْفَهُ –؛ فَلِذلكَ نجِدُ ردودًا كثيرَةً عليهِ بشَكْلٍ عامٍّ، ولكنْ لم أَجِدْ مَنْ قامَ بَرَدٍّ كافٍ علَى هذا الكتابِ الَّذي اخترْنَاهُ، وَإِنَّمَا جُلُّ ما وقفتُ عليهِ هِي مقالَاتٌ أَوْ دِرَاسَاتٌ لِبعضْ جَوَانِبِ الكِتابِ، وترْكِ جَوانِبَ مُهِمَّةٍ، وما كانَ وقفْتُ عليهِ منْ بحثٍ مُحكَّمٍ، فهُوَ (دراسةٌ نقديَّةٌ في كتاب: السنة الرَّسُوليَّة والسُّنَّة النبويَّة رؤية جديدة، لمحمَد شحرور) للدكتور محمود رشيد في الجامعة الأردنية، نُشرت في جامعة آل البيت في ٢٣ ديسمبر ٢٠١٦م، مجلة المنارة للبحوث والدِّراسات، والبحثُ يقعُ في (٣١ صفحة).

فالباحثُ جزاهُ اللهُ خيرًا ذكرَ جوانِبَ مهمَّةً وَأجادَ وتركَ أيضًا جوانبَ نراهَا مُهِمَّةً، مثل:

بيانِ أزمة المصادرِ عند شحرور، والتناقض، والسرقات العلمية، والخياناتِ، والأخطاء اللُّغوية، والجهل بآثار العلماءِ الّذين يتكلَّم عنهم، وغير ذلكَ ممّا يُزيلُ اسمَ الباحثِ عن شحرور.

كما تركَ مسائِلَ أخرى مهمَّةً، كرفضِ السنةِ بحرب العدد، وما جنَاهُ في حقِّ الإمام الشَّافعيِّ، وغير ذلكَ من أمور كثيرة تجدونهَا في دراسَتِنا، ولكنَّ الباحثَ معذورٌ؛ لأنَّه مُلْتَزِمٌ

بعَدَدِ صَفَحَاتٍ مُعيَّنَةٍ، ولا يُمكِنُهُ ذكرُ كُلِّ شيءٍ، كمَا أنَا أيضًا لم أستَوْعِبْ جميعَ مَا أتَاهُ شحرُورٌ مِنَ الأخطَاءِ؛ للسَّبَبِ نَفْسِهِ.

حُدودُ الدِّراسَةِ:

نَظرًا لِقِصَرِ الوَقْتِ وَقلَّةِ الصَّفحاتِ، لم أتمكَّنْ من الرَّدِّ على الكتابِ رَدًّا مُفصَّلًا، بحيثُ أَقفُ على جميعِ جُزئيَّاتِهِ، وَإنَّما بيَّنتُ الضَّروريَّ مِمَّا يحتاجُ إلَى الرَّدِّ، أوْ ما يَنْبَغي للقارئِ التَّعرُّفُ عليهِ لبيانِ حالِ الكَاتِبِ، وَمَا يُعانيهِ مِنْ أزمَةٍ شَدِيدَةٍ وَفَقْرٍ تامٍّ منْ حيثُ أدواتُ البَحْثِ والكِتابَةِ[1].

مَنْهَجُ الدِّرَاسَةِ:

اتَّبَعْتُ المنهَجَ الاِستِقْرَائيَّ التَّامَّ، حيثُ قرأتُ الكِتابَ مرَّتينِ، ووقفتُ علَى جميعِ ما ذكرَهُ وَقْفَةَ فَحْصٍ وَتفتيشٍ؛ حتَّى أَصِلَ إلَى نتيجَةٍ صحِيحَةٍ بَعْدَ توفيقِ اللهِ تَعالَى، كَمَا اعْتَمَدْتُ عَلَى الـمَنْهَجِ الوَصْفِيِّ فِي عَرْضِ مَا أتَى بِهِ صَاحِبُ الكِتَابِ، وَاتَّبَعْتُ الـمَنْهَجَ النَّقْدِيَّ بَعْدَ اِسْتِقْرَاءِ مَا جَاءَ بِهِ وَعَرْضِهِ.

خِطَّةُ الدِّراسَةِ:

وجعلتُ الدِّراسةَ في مُقَدِّمَةٍ وأربعةِ فصولٍ، علَى النَّحوِ التَّالِي:

الفصلُ الأوّل: السُّنةُ عند شحرور، وَتحتهُ ثلاثَةُ مَباحِثَ، وهيَ:

المبحثُ الأول: هلْ للنَّبيِّ ﷺ أنْ يُشرِّع؟

---

(١) لديَّ نيّةُ العَوْدَةِ إلى الكِتابِ؛ لبيَانِ المزالِقِ المنهجيَّةِ الواقِعَةِ فيهِ أَكثَرَ فَأَكْثَرَ إن شاءَ اللهُ تعالَى، في كِتابٍ أضمُّ فيهِ عَدَدًا من كتبِ مُنكِري السُّنةِ ومُدَّعِي القراءةِ الجديدَةِ؛ حتَّى نُرِيَ كيفَ يتَلاعبُونَ بعُقُولِ القُرَّاءِ!

المبحثُ الثاني: مقاماتُ النَّبيِّ ﷺ، وأقسامُ السنةِ عندَ شحرور.

المبحثُ الثالث: مقاماتُ الرَّسُولِ ﷺ عندَ العلماءِ.

الفصل الثاني: جوابُ بعض شبهاتِ شحرُور عن السُّنِّةِ: تحتهُ خَمسةُ مَبَاحِثَ، وَهيَ:

المبحثُ الأوّل: الطَّعنُ في السُّنةِ لاحتِجاجِ النَّاسِ بها للمذاهبِ الباطلةِ.

المبحثُ الثَّانِي: كيف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلَّ هذه الأحاديثِ؟

المبحث الثالث: كانَ عمرُ ينهى عن رِوايةِ الأحاديثِ.

المبحثُ الرابعُ: وضعُوا الأحاديثَ لخدمةِ أغراضِهم!

المبحثُ الخامسُ: التّخليطُ بينَ الوَضْعِ والإدرَاجِ.

الفصلُ الثالثُ: شحرورٌ والإمامُ الشافعيُّ: تحته خَمسةُ مَباحِثَ.

المبحثُ الأوَّلُ: جهلُ شحرور بكتب الشَّافعيِّ ومذهبِه.

المبحثُ الثَّاني: اتّهامُ الشافعيِّ بالميل إلى السلطةِ.

المبحث الثالثُ: اتّهامُ الشَّافعيِّ بأنه خالفَ أبا حنيفةَ للعصبيَّةِ القوميَّةِ.

المبحثُ الرابعُ: النبي والرسول عند الشافعي.

المبحثُ الخامسُ: التحامل على الشافعي.

الفصل الرَّابعُ: شحرور فاقدٌ لأدواتِ البحثِ العِلْمِيِّ: ومن هنا تكلّمنا عن سبعةِ مَباحِثَ وهيَ:

المَبحثُ الأوَّلُ: الفهمُ الخاطئُ للنُّصُوصِ.

المَبحثُ الثَّانِي: الأخطاءُ اللُّغويةُ وعدمُ قُدْرَتِهِ عَلَى البيانِ.

المَبحثُ الثَّالث: الأَخْطَاءُ العِلْمِيَّةُ.

المَبحثُ الرَّابع: السَّرِقَاتُ العِلميَّةُ.

المَبحثُ الخَامِس: الخِيَاناتُ العِلميَّة.

المَبحثُ السَّادِس: التَّناقضُ والاِضْطِرابُ.

المَبحثُ السَّابعُ: بذَاءَةُ اللِّسانِ وَالتشدُّد.

ثم عرضنا الخاتمة وأهمَّ النتائجِ والتَّوصِياتِ، ونسأل الله تعالى الإخلاصَ والقبولَ، آمين.

وصلّى الله وسلَّم على نبيِّنا محمّدٍ وعلى آلِه وصحبِهِ أجمعينَ.

مروان الكردي

alkurdi.marwan@gmail.com

الفصلُ الأوّل: السنةُ عندَ شحرور، وَتحتهُ ثلاثةُ مَباحِثَ:

المبحثُ الأول: هل للنبيِّ ﷺ أن يشرِّع؟

المبحثُ الثاني: مقاماتُ النبيِّ ﷺ، وأقسامُ السنةِ عندَ شحرور.

المبحثُ الثالث: مقامات الرَّسولِ ﷺ عندَ العلماءِ.

المبحثُ الأوّل: هل للنبيّ ﷺ أنْ يُشرّعَ؟

موقفُ محمد شحرور ليسَ موقفًا إيجابيًا أبدًا، وإنّما موقفٌ سَلبيٌّ مُسبَقٌ، فمثلًا يُمهّد للقولِ بعدمِ حجيّة السنة ويقولُ: (أصبحتِ السنةُ بمفهومها وتعريفها التقليديِّ الفقهيِّ، هي السيفَ المسلَّطَ على رأسِ **كُلِّ فكرٍ حُرٍّ نَيِّرٍ ونقديٍّ**، وأصبحَ الظنُّ عند المسلمينَ أنَّ الرسولَ (ص)[1] حَلَّ كُلَّ مشاكلِ الناسِ من وفاتِهِ إلى أنْ تقومَ الساعةُ)[2].

أقولُ: ما الفِكْرُ الحرُّ النَّيِّرُ؟ هل هو الفكر الذي يخالفُ الثَّوابتَ؟ وهذا الكلامُ الَّذي يقولُه شحرورٌ، يقولُ بهِ الملاحدةُ وبعضُ الحداثيين في القرآنِ الكريم أيضًا، حيثُ وصلَ بهمُ القبحُ إلَى درجةِ أنَّهم اتَّهموا القرآنَ الكريمَ بحجر العقولِ؛ لأنَّ القرآنَ الكريمَ يردعهم عن شهواتهم، ويزجرهم عن غيّهم، فمثل هذا الكلام السطحيِّ غيرُ قابلٍ للقبولِ، لا من شحرور ولا من غيره.

ثمّ يتفوّه بكلامٍ كبيرٍ لا يقومُ له برهانٌ عليهِ ويقولُ: (ونحن نرى الشافعيَّ يزعم أن للرسولِ سننًا وتشريعاتٍ لا أصل لها في كتاب الله تعالى، وليس فيها حكمٌ إلهيٌّ بالأمر والنهي، وهل للرسولِ أساسًا من مقام الرسالة أنْ يأتيَ من عندهِ بما ليس فيه كتابٍ، وهو الذي يعلن أنه إنما يتبع ما يوحى إليه من تنزيل (انظر: الأنعام ٥٠، الأعراف ٢٠٣، يونس ١٥، الأحقاف ٩) وأنه لا يستطيع تبديله، أو تغييره، من تلقاء نفسه، بزيادة أو حذف أو تقديم أو تأخير تحت طائلة قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦)﴾ [الحاقة: ٤٤-٤٦])[3].

---

(١) كتابة (ص) بدلًا من الصلاةِ والسلامِ على الرسول – صلى الله عليه وسلم – شيءٌ لا نرضاهُ، ولكن ننقلُ كلامَهُ كما هو.

(٢) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، دار الساقي، لبنان، ط:١، ٢٠١٢م، ص: (٢٦).

(٣) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٦٠).

أقولُ: ليس الإمامُ الشافعيُّ وحدهُ يؤمن بأنَّ للنبيِّ ﷺ تشريعاتٍ خارجَ كتابِ الله تعالى، بل هو مذهبُ جميع علماءِ الإسلامِ، واتفاقُ الأمةِ باختِلافِ مَذاهبِهمُ الفِقهِيَّةِ والعَقَدِيَّةِ، كَما بيَّنَّاهُ في كتابِنا: «الوَحيُ الثَّانِي، في ضوءِ الوَحي الأوَّل»[1]، وسنذكرُ فيمَا بعدُ أدلةً على حجيّة السنة من كتاب الله تعالى وصحيح العقل بإذنِ المولى.

وبالتالي نقول: هذه الآياتُ التي استدلَّ بها المهندسُ لا علاقة لها بالسنة أبدًا؛ لأنَّها جاءت في الرّدّ على الذين يُشكِّكُون في كونِ القرآنِ الكريمِ من عند الله تعالى، ويتَّهمونه بأنه من صنع رسول الله ﷺ، فاللهُ تعالى يردُّ عليهم بأنَّ القرآنَ كلامُ اللهِ تعالى ولم يتَقَوَّلْ عليهِ رسولُ الله ﷺ كما هو ظاهرٌ في الآياتِ قبلها: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ * وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ * وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ * تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الحاقة: ٤٠ – ٤٢]. وعليه فإنَّ حملَ الآياتِ على السنةِ إما قلّةُ فهم من المهندس، وإما تدليسٌ وخيانة.

ويقولُ شحرور: فقد خاطب الله عزّ وجلّ نبيه الكريم منبّها له ومعقّبا على اجتهاداته بنحو صريح ولا يحتمل الشك في عدة مناسبات، كقوله عزَّ وجلَّ: ﴿يا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ واللهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التحريم: ١]. ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧][2].

---

(١) الكردي، مروان بن عزيز الكردي، الوحي الثاني في ضوء الوحي الأول، دراسة لغوية عقلية لخمسين آيةً قرآنية في حجية السنة، دار نشر إحسان، طهران، ط: ١ ، سنة ٢٠١٧م، ص: ٢٨١.

(٢) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٩٦).

أقولُ: هذه الآيات ليس فيها ما يدلّ على سلب رسولِ الله ﷺ حقَّ التشريع في غير ما جاء في القرآن الكريم، بل بعكس ذلك توحي بأن أقوال الرسول ﷺ وأفعاله معتبرة في الشريعة، فلو لم يكن كذلك، لم يعاتبه الله تعالى عليها، ولم يصحّحها له، وكانَ اللهُ تعالَى يترُكُه كباقي المجتهدين والساسة وولاةِ الأمور الذين يجتهدون فيصيبونَ ويُخطؤون، فالله تعالى تَرَكَهم وأقوالَهم ولم يُصحِّحها؛ لأنّ أقوالهم وأفعالهم ليستْ بتشريعٍ بخلافِ أقوالِ الرَّسولِ ﷺ وأفعالِهِ؛ لأنّ الأمةَ تقتَدِي بِهِ.

في النصِّ السابق رأينا أنه يصرّح بأن التشريع منحصرٌ في القرآن الكريم، وأن الطاعة لكتاب الله تعالى وحده، والوحي يقتصر فيه، وليس هناك مصدرٌ آخرُ للتشريع سِواه.

ولكنَّنا نجدُ في كتاب الله تعالى خلافَ ما ذهب إليه شحرور في كونِ الرَّسولِ ﷺ لا يُشَرِّعُ، كَمَا قالَ تعالَى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

ففي هذه الآية نجد تَحريمَينِ: أحدهما لله تعالى وهو في كتابه، والآخر لرسول الله ﷺ، فأين يقع هذا الآخر؟ مع أَنَّهُ لا يكون في كتاب الله تعالى يَقِينًا؛ لأنّ المقررَ في اللغة: «العَطْفُ يَقْتَضِي الـمُغَايَرَةَ»[1]، نضرب مثالًا لتقريب الأفهام، لو قلتَ: «زارنا معلِّمٌ وطبيبٌ»، يفهم من

(١) إلَّا أنْ يكونَ من بابِ عطْفِ الخَاصّ على العامّ. لبيانِ القاعدَةِ، ينظرُ: ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (المتوفى: ٦٤٦ هـ)، الإيضاح في شرح المفصل، ت: د. إبراهيم محمّد عبد الله، دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع، سورية، ط: ١، تاريخ النشر: ١٤٢٥ هـ. ص: (٢٦٩). الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠ هـ)، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، ت: الدكتور عبد الحميد الهنداوي، المكتبة العصريّة، بيروت، ط: ١، تاريخ النشر: ١٤٢٨ هـ، (١/ ٥٨٠).

كلامك أن هناك شخصين جاءا لزيارتك، أحدهما يحمل صفة التعليم، والآخر يحمل صفة التطبيب.

وعليه فلا بدّ أن يكون تشريع الرسول ﷺ مغايرًا لتشريع الله تعالى، فتشريع الله تعالى يقع في القرآن الكريم، وتشريع الرسول ﷺ يقع في السنة الشريفة، حسَبَ التفسيرِ اللُّغويِّ لهذهِ الآيةِ الشريفَةِ.

والمهندسُ نفسُه يعترفُ بقاعدةِ «العَطْفُ يَقْتَضِي الـمُغَايَرَةَ»، وَيُقرِّرُها بقولِهِ: (صحيحٌ أنَّ العطفَ في اللِّسانِ العربيِّ يعطفُ المتغيراتِ، لكنْ يجبُ لزومًا أن يكونَ بينها قاسمٌ مشتركٌ ما يجمعها. مثال ذلك قولُه تعالى: ﴿وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ﴾ [الرحمن: ٦]. فالنَّجمُ والشَّجَرُ متغايرانِ جرى عطفُ الثاني على الأوَّلِ، إنما يجمعُهما قاسمٌ مشتركٌ واحدٌ هو السُّجودُ)[1].

إذًا نحنُ نقول: المصدرُ الأوَّلُ متغايرٌ عَنِ الثَّاني، وَالقَاسِمُ الـمُشتَرَكُ بينَهُما هُوَ التَّشْرِيعُ!

المبحثُ الثاني: مقامات النبي ﷺ، وأقسامُ السنة عندَ شحرور:

يقول شحرور بأنَّ للنبيِّ ﷺ ثلاثةَ مقاماتٍ:

الأول: محمد بشر كباقي البشر.

الثاني: محمد النبي، هو مجتهد رئيس الدولة.

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٦٤).

الثالث: محمد الرسول: يبلغ القرآن فحسب[1].

من خلال هذا النص نعرف أن الشريعة هي القرآنُ الكريمُ فقط عند شحرور، والسنة إما طبيعة بشرية للنبي ﷺ، وإما اجتهاد منه، ولا يُقرِّر شحرور بحجيَّةِ القِسْمَينِ الأَوَّلَيْنِ. ثمَّ يقسّم السنة ويشيرُ إلَى أنَّ السنة عنده قسمان:

الأول: **السنة الرسولية**: وهي القرآن الكريم.

الثاني: **السنة النبوية**: ويجعلها قسمين:

(١-القصص المحمدي الوارد في التنزيل الحكيم وهو جزء من القصص القرآني، **والذي جرت أرشفته بعد وقوعه، وهو نسبي ولا تؤخذ منه إلا العبرة فقط كباقي القصص القرآني**.

٢-اجتهادات النبي (ص) عينها الواردة في ما صح من الأحاديث الواردة في كتب الرواية والسيرة، وتوافقت مع مضمون التنزيل الحكيم ولم تعارضه، ومارس فيها أمور القيادة العسكرية وتنظيم أمور المجتمع (كولي أمر)، والقضاء، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر (كقائد اجتماعي)، بشكله التاريخي، وينطبق عليها: تتغير الأحكام بتغير الأزمان)[2].

خلال هذين النَّصَّين نعرف أنَّ السنة عند شحرور غيرُ قادرةٍ على التشريع، والوحيُ مُنْحَصِرٌ في القرآنِ الكَريمِ فَقَطْ، ولكنَّه بذلِكَ يُخالِفُ كِتابَ الله تعالى، حيثُ بيّنا أنَّ النَّبيَّ لَهُ حقُّ التشريع كما في الآيةِ السَّابقَةِ، وَكذا يقولُ اللهُ تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ **الرَّسُولَ النَّبِيَّ** الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ **وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ** وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (١٠٢).

(٢) المصدر السابق، ص: (٩٩-١٠٠).

فالآيةٌ صريحةٌ في نسبةِ التَّحليلِ والتحريمِ إلى رسول الله ﷺ، وحتَّى لا يذهبَ فهمُ قاصري الفهمِ بعيدًا جمعَ اللهُ لنا اسمَ الرَّسُولِ والنَّبيِّ معًا، وَنَسَبَ إِليهِمَا التَّحليلَ والتَّحريمَ، ولكن مع هذا نجد شحرورًا وأمثالَهُ يفرِّقونَ بين الرسُولِ والنَّبيِّ بهذا التفريق الذي يخالفُ كتابَ الله تعالى؛ حيثُ لا يَرَونَ للنَّبيِّ ﷺ تَشرِيعًا.

فالمهندس وأمثالُه لا يأخذونَ من الرسول ﷺ سوى القرآن الكريم، وباقي أقواله يتعاملون معها على قدر أهوائهم، فإذا أرادوا شيئًا نسبوه إليه وقالوا هذا حديث، وإذا لم يرغبوا فيه قالوا ليس بحديث، كما نجده وضع عنوانا باسم: (الأحاديث المتعلقة بمقام محمد الرسول)، قال تحته: (لو تأملنا الأحاديث الواردة من مقام الرسالة، لوجدناها تحوي الكثير من القيم الإنسانية العليا والشعائر، **وهي الأحاديث التي تلزم طاعته فيها طاعة متصلة**، أي: في حياته وبعد موته (ص)، طبعًا ما لم يعارض منها التنزيل الحكيم والمفهوم المنطقي للواقع، أما ما عارضهما منها فمرفوض مردود مهما علا سنده. ونذكر هنا بعضا من أحاديث السنة الرسولية على سبيل المثال:

من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج[1].

إن الله يكره العبث في الصلاة والرفث في الصيام...)[2][1].

---

(١) أحمد بن حنبل (المتوفى: ٢٤١هـ)، المسند، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، (١٢/ ٣٦٩)، برقم: (٧٤٠٦) عن أبي هريرة. والترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، الجامع، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر و ومحمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م (٥/ ٢٠٢)، برقم: (٢٩٥٣)، وقالَ الترمذيُّ: وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ هَذَا الحَدِيثِ، فَقَالَ: كِلَا الحَدِيثَيْنِ صَحِيحٌ.

(٢) الشهاب القضاعي، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي المصري (المتوفى: ٤٥٤هـ)، المسند، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الثانية، سنة ١٤٠٧ - ١٩٨٦.

وهكذا يعدِّد لنا أحاديثَ، فالرجل يخلِّط بين الأمور، تارة يقول بأن الرسول ﷺ ليس له وحيٌ ولا يحمل رسالة إلا القرآن، ومِنْ ثمّ يعدِّد لنا بعض الأحاديث ويقول هي متعلّقة بالرسالة، وعليهِ نقولُ: إنّ المعيارَ لِقَبُولِ الأحاديثِ عِندَهُم هُوَ الهوَى!

المبحث الثالث: مقامات الرسول ﷺ عند العلماء:

إن علماء المسلمينَ في قديمِ الأزْمانِ بيّنوا أن نطق الرسول ﷺ إما في الدين وإما في الدنيا، وما كان في الدِّين فهو قرآن وسنةٌ، فهذا القسم دين وشريعة لا بد من الالتزام به، وما كان في الدنيا هو رأيه الشخصي أو اجتهاده، فهذا ليس بدين عندهم ولم يقبلوه بالكلية، وقد تكلم

(٢/ ١٥٥)، برقم: (١٠٨٧)، ولفْظُهُ: «إِنَّ اللهَ كَرِهَ لَكُمُ الْعَبَثَ فِي الصَّلَاةِ وَالرَّفَثَ فِي الصِّيَامِ وَالضَّحِكَ عِنْدَ الْمَقَابِرِ»، عن يحيى بن أبي كثير.

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (١٦٤).

عن هذا التقسيم وأشار إليه كل من: ابن قتيبة الدينوري[1]، وابن عبد البر[2]، والسَّرَخْسِي[3]، وأبي المظفّر السمعاني[4]، والطَّحاويِّ[5]، والقرافي[6]، والنووي[7]، وابن القيم[8]، وغيرهم.

قالَ الإمام الإِمَامُ ابنُ قُتَيْبَةَ الدِّيْنَورِيُّ (ت:276هـ): " وَالسُّنَنُ -عِنْدَنَا- ثَلَاثٌ:

الْأُولَى: سُنَّةٌ أَتَاهُ بِهَا جِبْرِيلُ- عَلَيْهِ السَّلامُ - عَنِ اللهِ تَعَالَى، كَقَوْلِهِ: (لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ على عَمَّتِهَا وخَالَتِهَا)[1]، و (يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ، مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ)[2].. **وَالسّنةُ الثَّانِيَةُ**: سُنَّةٌ أَبَاحَ

---

(١) الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، ت: محمد محي الدين الأصفر، الناشر: المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراق، ط: ٢، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م. ص: (٢٨٣-٢٨٦).

(٢) النمري، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ت: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ط: ٢، سنة ١٣٨٧ هـ. (١٣/ ٩٣).

(٣) السَّرَخْسِي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣ هـ)، ت: أبي الوفا الأفغاني، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت لبنان، ط: ١، سنة ١٤١٤ هـ- ١٩٩٣ م. (٢/ ٩٢).

(٤) السمعاني، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، القواطع في أصول الفقه، ت: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: ١، سنة ١٤١٨هـ/ ١٩٩٩م. (١/ ٤٨٦).

(٥) الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، ت: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق، الناشر: عالم الكتب، ط: ١، سنة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م. (٤/ ١٥٤).

(٦) القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، الناشر: عالم الكتب، بيروت، بدون طبعة تاريخ النشر والمحقق. (١/ ٢٠٥).

(٧) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ت: بدون، مؤسسة قرطبة، للنشر والتوزيع، الرياض، ط: ٢، سنة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م. (١٥/ ١٦٩)، برقم: (٢٣٦١).

(٨) ابن قيّم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (المتوفى: ٧٥١هـ)، زاد المعاد في هدي خير العباد، ت: شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط: ٢٧، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م. (٥/ ٣٣٧).

اللهُ لَهُ أَنْ يَسُنَّهَا، وَأَمَرَهُ بِاسْتِعْمَالِ رَأْيِهِ فِيهَا فَلَهُ أَنْ يَتَرَخَّصَ فِيهَا لِمَنْ شَاءَ، عَلَى حَسَبِ الْعِلَّةِ وَالْعُذْرِ، كَتَحْرِيمِهِ الْحَرِيرَ عَلَى الرِّجَالِ.. **وَالسُّنَّةُ الثَّالِثَةُ**: مَا سَنَّهُ لَنَا تَأْدِيبًا، فَإِنْ نَحْنُ فَعَلْنَاهُ، كَانَتِ الْفَضِيلَةُ فِي ذَلِكَ، وَإِنْ نَحْنُ تَرَكْنَاهُ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْنَا إِنْ شَاءَ اللهُ، كَأَمْرِهِ فِي الْعِمَّةِ بِالتَّلَحِّي[3]، وَكَنَهْيِهِ عَنْ لُحُومِ الْجَلَّالَةِ[4]، وَكَسْبِ الْحَجَّامِ"[5].

فَعَلَى هذا يَكُونُ القِسْمُ الأَوَّلُ تَشريعًا مُلْزِمًا، وَالثَّانِي مَنُوطًا بالعِلَّةِ، وَالثَّالِثُ بالخِيَارِ حسَبَ تقسيمِ الإمامِ ابنِ قتيبةَ.

---

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، الجامع الصحيح، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط: ١، ١٤٢٢هـ. (٧/ ١٢)، برقم: (٥١٠٩). ومسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٦١ هـ)، المسند الصحيح (المشهور بصحيح مسلم)، ت: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الجيل – بيروت، مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في إستانبول سنة، ١٣٣٤ هـ .(٢/ ١٠٢٨)، برقم: (١٤٠٨) عن أبي هريرة، بلفظ: «لاَ يُجْمَعُ بَيْنَ المَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلاَ بَيْنَ المَرْأَةِ وَخَالَتِهَا».

(٢) البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح، (٣/ ١٧٠)، برقم: (٢٦٤٥). عن ابن عبّاس، ومسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المسند الصحيح (المشهور بصحيح مسلم)، (٢/ ١٠٧٠)، برقم: (١٤٤٥) عن عائشة.

(٣) قَالَ نَشْوَانُ الحِمْيَرِيُّ: (تَلَحَّى الرَّجُلُ: تَعَمَّمَ تَحْتَ حَلْقِهِ). الحميري، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، ت: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: ١، سنة ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م. (٣/ ٤٤٤).

(٤) قَالَ العَلَّامَةُ عليّ القَارِي: (الجَلَّالَةُ: بِفَتْحِ الْجِيمِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ الْأُولَى: وَهِيَ الدَّابَّةُ الَّتِي تَأْكُلُ الْعَذِرَةَ مِنَ الْجِلَّةِ وَهِيَ الْبَعْرَةُ). القاري، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان، ط: ١، سنة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م. (٧/ ٢٦٧٣).

(٥) ابن قتيبة الدينوري، تأويل مختلف الحديث، (ص:٢٨٣-٢٨٦).

وبالنسبةِ لوجوبِ طاعةِ رسول الله ﷺ في أوامرِهِ التي جاءتْ في السنة الغرّاء نذكر أدلّةً[1]، فمنها:

ما ذكرنا سَابِقًا من الآياتِ التي تدلّ على وجودِ تشريعاتٍ مستقلةٍ للنبيِّ ﷺ.

ومن الآيات أيضًا قولُه تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65]. فتحكيم الرسول ﷺ لو لم يكن دينا، ولم تكن أوامرُه شريعةً كيف ينبني عليها الكفرُ والإيمانُ، ويكفُرُ تاركُها؟

قالَ تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النِّساء: 59].

هذهِ الآية تدلُّ على حجيّة السنة من وجوه:

1 – قَرَنَ اللهُ تَعَالَى طَاعَتَهُ بِطَاعَةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَاسْتَخْدَمَ لَفْظَةَ (أَطِيعُوا) للطَّاعتَينِ، لكنْ عِندَ مَا يأتِي دورُ ولاةِ الأمورِ لَمْ يَستَخدِمْ (أَطِيعُوا) فَعَطَفَ هذِهِ الطَّاعَةَ الَّتِي تكونُ لولاةِ الأُمورِ عَلَى طَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسوْلِهِ، ولم يجعلْهَا مُستقلَّةً.

وَبهذا يتَّضِحُ أنَّ طَاعَةَ اللهِ تَعَالَى مُطلقَةٌ فِي جميعِ الأحوالِ وَعَلَى اخْتلافِ الأزمَانِ، وَتأتِي بعدَهَا طاعَةُ نبيِّهِ ﷺ وَهِي مُطْلَقَةٌ فِي الدِّيْنِ، وأمورِ الشَّريعَةِ، وَبَيَانِ القُرآنِ وَالزِّيادَةِ عَلَيْهِ؛ لأنَّ الطَّاعَتَيْنِ تَوْأمَانِ فِي الدِّيْنِ وَأمورِهِ، وَمنْ مصدرٍ واحِدٍ يَنْبَعُ، ألا وَهوَ الوَحْيُ الإِلَهِيُّ.

---

(١) ألَّفنا في حجيَّةِ السنة كتابًا مستقلًا وأسميناهُ: (الوحي الثاني في ضوء الوحي الأول)، وهو دراسةٌ لغويَّةٌ عقليَّةٌ لخمسين آيةً قرآنيةً في حُجيَّةِ السنة ويتلوها ستّون إلزامًا عقليًّا لمنكريها. وذكرنا في هذا الكتابِ أنَّ في كتابِ الله تعالى ثمانيةَ أنواعٍ من الآياتِ تَدُلُّ على حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ، يمكنُ مُراجعَتُهُ.

وبعدَ طَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ تأتِي الطَّاعَةُ الثَّالِثَةُ وَهِيَ مقيَّدةٌ بأَنْ يُطِيْعَ الأَمِيْرُ أوِ الخَلِيفَةُ شَرْعَ اللهِ تَعَالَى، فَإِنْ خَالَفَ الشَّرِيْعَةَ فلا سَمْعَ وَلا طَاعَةَ حِيْنَئِذٍ!

2 – اشْتَرَطَ اللهُ سُبحانَهُ لوجُودِ الإِيْمانِ الرُّجوعَ إِلَيهِ وَإِلَى رَسوْلِهِ ﷺ، معلومٌ أنَّ الرُّجوعَ إِلَى اللهِ تَعَالَى هُوَ الرُّجوعُ إِلَى كِتَابِهِ، فَما المرادُ بالرُّجُوعِ إِلَى الرَّسُوْلِ ﷺ إِنْ لَمْ يَكُنْ إليهِ ﷺ حَالَ حَيَاتِهِ، وَإِلَى سُنَّتِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ؟!

3 – جَعَلَ الرُّجُوعَ إِلَى الكِتَابِ والسُّنَّةِ شَرْطَ الإِيْمَانِ، إذا لَمْ تكنِ السُّنةُ وحيًا، فَلِمَ لَمْ يُخرِجْهَا كَمَا أَخْرَجَ طَاعةَ ولاةِ الأمورِ مِنْ تِلْكَ الشَّرطِيَّةِ؟!

وبِهَذا تَعلَمُ خَطأَ مَنْ يقولُ بأنَّ السُّنَّةَ اجتِهادٌ فَرديٌّ؛ لِأنَّهَا إِنْ كَانَتِ اجْتِهاداً ولَمْ تَكُنْ وحياً فَلِمْ لَمْ يُخْرِجْها مِنْ أن يَكونَ الرُّجُوعُ إِلَيْهَا شرطَ الإِيْمَانِ؟ أَلَيْسَتْ ولاةُ الأمورِ مِنْ شَرْطِهِمُ الاجْتِهَادُ؟! أَوَ يُوجَدُ هُناكَ عَاقِلٌ يَقولُ بأَنَّ الوُلاةَ لا يَسْتَطِيْعُونَ الاِجْتِهَادَ؟ إِذًا فَلِمَ أَخْرَجَ ولاةَ الأمورِ مِنْ ذلِكَ بقولِهِ: (فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّـهِ وَٱلرَّسُولِ)؟!

وَقَدْ نَبَّهَ إِلَى ذلِكَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ فِي الرِّسَالَةِ[1]. وكذا ابنُ حَزْمٍ[2].

4 – وَبعدَ ذلِكَ كُلِّهِ إِنْ لَمْ يَكنِ الرُّجوعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حالَ حَياتِهِ وَإِلَى سُنَّتِهِ حَالَ وَفَاتِهِ وَاجِبًا، كيْفَ يَتَرَتَّبُ عَلَى ذلِكَ الكُفْرُ والإِيْمَانُ، كَمَا قالَ تَعَالَى: (فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّـهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّـهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ)؟!

فَإِذا فُقِدَ الشَّرْطُ (أعْنِي: الرُّجُوعَ)، فُقِدَ المَشْرُوطُ (أعْنِي: الإِيْمَانَ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ).

---

(١) الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الرسالة، ت: أحمد شاكر، الناشر: مكتبه الحلبي، مصر، ط: ١، ١٣٥٨هـ. ص: (٨١).

(٢) ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦ هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، ت: بدون، الناشر: دار الحديث – القاهرة، ط: ١، سنة ١٤٠٤ هـ. (١/ ١٠).

5-لو لم يكن هناك فرقٌ بينَ طاعةِ الرَّسولِ ﷺ واجتِهادِ المجتهِدينَ، كيفَ يُوجِبُ اللهُ طاعتَهم فيمَا يوافِقُ الشريعةَ، ولكن لا يُوجبُ الرُّجوعَ إليهِم في حلِّ النِّزاعِ كما يُوجبُهُ للرُّجُوعِ إلى الله تعالى ورَسُولِهِ، كما قالَ: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّـهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّـهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾.

ومن الأدلة على حُجِّيّةِ السُّنَّةِ أيضا قولُه تعالَى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (51) وَمَن يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ (52)﴾ [النُّور: 51-52].

إنَّ فِي هاتينِ الآيَتَيْنِ سِرًّا مَكنُونًا وَإِشَارَةً دَقيقَةً إِلَى حُجِيَّةِ السُّنَّةِ، تَتَجسَّدُ فِي أمورٍ وَهِيَ:

1-اسْتُخدِمَتْ فيهَا أَدَاةُ الحَصْرِ، فَلَا يَكُونُ قولُ المؤمِنِ إِلَّا مُوافِقًا لِقَولِ رَسُولِ الله ﷺ وَليسَ لَهُ مِنَ المخَالَفَةِ وَالبَوحِ بِخِلافِ سُنَّتِهِ؛ لأنَّ الجملَةَ مَبدوءَةٌ بـ (إِنَّمَا).

2-رَبَطَ اللهُ تَعَالَى الفَلاحَ وَالفَوْزَ بِإِطَاعَتِهِ وَإِطَاعةِ رَسُولِهِ ﷺ كَمَا جَاءَ فِي نِهَايَةِ الآيَتَيْنِ، فَعَلَى هَذا إِنْ لَمْ تَكُنِ الطَّاعتَانِ وَاجِبَتَيْنِ، كَيْفَ يُرْبَطُ الفَلاحُ وَالفَوزُ بِهِمَا؟ فيكونُ جَزاءُ العَاصِي خِلافَ مَا يُجزَى بِهِ المُطِيعُ، أفَلا يُقَالُ لَنَا: هَل ثَمَّ خُسْرانٌ وَهَلاكٌ علَى غيرِ المُحرَّمِ؟ وَعَلَيْهِ فَإِنَّ مُخَالَفَةَ الرَّسُولِ ﷺ فِي أَمْرِ الدِّيْنِ مُحَرَّمٌ قَطْعًا.

يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: مَا عَلَاقَةُ هذِهِ الطَّاعَةِ بالسُّنَّةِ؟ اُنْظُرِ النُّقْطَةَ التَّالِيَةَ.

3-لَفَتَ اللهُ تَعَالَى أَنْظَارَ أولِي الألبابِ إِلَى نُقْطَةٍ دَقِيقَةٍ وَسِرٍّ لَطِيفٍ؛ حيثُ ذكَرَ طَاعَةَ الرَّسُولِ ﷺ مَعَ طَاعَتِهِ، وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فَقَالَ: (وَمَن يُطِعِ ٱللَّـهَ وَرَسُولَهُۥ)، وَلكِنْ عنْدَ مَا تأتِي العِبَادَةُ وَالتَّقوَى، فَيُخْرِجُ اسْمَ الرَّسولِ ﷺ، بِقَوْلِهِ: (وَيَخْشَ ٱللَّـهَ وَيَتَّقْهِ)؛ لأنَّ العِبادَةَ منْ حَقِّهِ وحْدَهُ، وليسَ للنَّبِيِّ ﷺ فِيهَا حَظٌّ وَلا نَصِيبٌ. أفَلا يُقَالُ لَنَا: إِذَا لَمْ تَكُنْ طَاعَةُ الرَّسُولِ ﷺ دينًا

وَتَشرِيعًا، فَلِمَ لَمْ يُخْرِجْهَا اللهُ تَعَالَى كَمَا أَخْرَجَ خَشْيَتَهُ وَتَقوَاهُ مَعَ اللهِ تَعَالَى؟ والجَوابُ بيِّنٌ لِمَنْ لَهُ عقلٌ وَليسَ لَهُ تَعَصُّبٌ أعْمَى.

وهذا المعنَى مذكورٌ أيضًا في قولِهِ تعالَى في بدايةِ سورةِ الأنفَالِ: ﴿فَاتَّقُوا اللهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: 1]. ففي التَّقوى يذكرُ اللهُ تعالَى نَفْسَهُ العليَّةَ فقَط، ولكنْ في الطَّاعَةِ يذكُرُ رَسُولَهُ مَعَ ذَاتِهِ العَلِيَّةِ، حتَّى يُشْعِرَ أنَّ الدِّينَ يُؤخَذُ عَنِ الـمَصْدَرَيْنِ، ولكنَّ العبَادَةَ لله وَحْدَهُ.

فالآياتُ في حُجيةِ السنة كثيرةٌ جدًّا ولا نريدُ أن نُطيلَ في المقامِ ومنِ استزادَ فعليه بكتابنا المذكورِ: (الوحي الثاني).

أما أدلَّةُ وقوعِ الوحي الإلهي في خَارِجِ الكتابِ الـمُنزَّلِ فكثيرةٌ جدًّا، كما في قولِهِ تعَالى على لسان سيِّدنا يوسفَ: ﴿يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُصْلَبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِن رَّأْسِهِ قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ [يوسف: 41]. فهذا اليقين الذي في قولِه: (قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ) على يقينٍ في الإخبارِ ولا يحصُلُ إلا من خلالِ الوَحي.

ومنه قولُهُ تعالى حاكيًا عنِ الرَّسولِ ﷺ: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُنزَلِينَ﴾ [آل عمران: 124]. فهذا الوعدُ الإلهيُّ غيرُ مذكورٍ في القرآنِ الكريمِ ومع هذا وعَدَهم به رسولُ الله ﷺ.

وكذَا قولُهُ تعَالَى في تغييرِ القِبْلَةِ، حيثُ قالَ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ﴾ [البقرة: 143].

فاللهُ تعالَى يَنسِبُ أمْرَ تغييرِ القِبْلَةِ إِلَى نَفْسِهِ حيثُ يقولُ: (وَمَا جَعَلْنَا) بِضَميرِ الجَمْعِ، مَعَ أنَّ حُكْمَ تغييرِ القبلَةِ جَرَى على لِسانِ رَسولِ الله ﷺ ، وليسَ لَهُ ذِكْرٌ في القُرآنِ الكَريمِ.

والآياتُ كثيرةٌ ذكرناهَا في كتابنا المذكورِ لمن استزَادَ.

وعليه نعلم أن الوحي الإلهي لا يقتصرُ على الكتابِ المنزَّلِ فحسب، بل يمكنُ أن يوحي اللهُ تعالى إلى نبيٍّ من أنبيائِهِ بطريقة أخرى من طرقِ الوحي بخلاف ما ذهبَ إليه شحرور وأمثاله.

الفصل الثاني: جوابُ بعض شبهاتِ شحرُور عن السُّنَّةِ

تحتهُ سِتَّةُ مَبَاحِثَ، وَهيَ:

المبحثُ الأوّل: الطَّعنُ في السُّنةِ لاحتِجاجِ النَّاسِ بها للمذاهبِ الباطلةِ.

المبحثُ الثَّانِي: كيف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلَّ هذه الأحاديثِ؟

المبحث الثالث: كانَ عمرُ ينهى عن روايةِ الأحاديثِ.

المبحثُ الرابعُ: وضعوا الأحاديثَ لخدمةِ أغراضِهم!

المبحثُ الخامسُ: التّخليطُ بين الوضعِ والإدراج.

المبحثُ السادسُ: عَدالَةُ الصَّحَابةِ.

أتى المهندسُ بجملةٍ من الشبهات أثناء الكتاب، ولا يمكننا إحصاء جميعها والرد عليها، مع أننا رددنا على كثير من هذه الشبهات في كتابنا: (الجناية على البخاري)، و(الجناية على الشافعي)، وأهم ما بقيتْ، شبهاتٌ نُقسِّمها على مَبَاحِثَ:

المبحثُ الأوّل: الطَّعنُ في السُّنةِ لاحتِجاجِ النَّاسِ بها للمذاهبِ الباطلةِ

تكلم المهندسُ شحرور عن احتجاجِ الناسِ بالسنةِ في كلِّ زمانٍ، وجعلَ هذا الاحتجاجَ من مختلفِ الفرقِ والمذاهبِ طعنًا في السنةِ، علَى مَنْطِقِ مَن عدَّ المحاسِنَ مَثَالِبَ، واستدلَّ أوّلا بقصةِ اختيارِ الخليفةِ في ثقيفة بني ساعدةَ وخلَّط الحقَ بالباطلِ، وأتى جملةً من الرَّزايا، وارتكَبَ خياناتٍ وجناياتٍ على العِلمِ وأهلِهِ، ولكننا هنا لسنا بصددِ الردِّ على الكتابِ سطرًا سطرًا.

يذكرُ شحرور أن المهاجرينَ استدلُّوا بالحديثِ النبوي القَائلِ بِأنَّ الخلافةَ من قريشٍ وتستروا به كالسِّلاحِ، كما يذكرُ أن السنةَ استُخدمتْ من قبلِ الفرقِ والمذاهبِ لإثباتِ الآراءِ وتستروا بها، كما يقولُ بصريحِ العبارةِ: (**هذا السلاح هو الذي شهره المهاجرون، في مجال النزاع على الحكم، في وجه الأنصار**)[1].

ولم يدرِ المهندسُ أن هذا الإيرادَ ينقُضُ عليهِ جميعَ مقالاتِهِ في التَّشكيكِ في السُّنَّةِ منْ وجوهٍ:

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (١٤-١٥).

الأوَّل: كيفَ عرفَ المهندسُ أنَّ المهاجرينَ استدلُّوا بهذا الحديثِ؟ أليس من خلالِ كتبِ التاريخِ؟ فهو يشكِّكُ في أمهاتِ كتبِ السنةِ والتاريخِ، فكيفَ يُثبتُ لقُرَّائِهِ هذا الحدَثَ التاريخيَّ مستعينًا بتلكَ الكتبِ؟

الثَّانِي: إذا لم يكنِ الأنصارُ يعرفُونَ هذا الحديثَ، لَمْ يَكُونوا يقبلونهُ، بل كانُوا يعترِضونَ على المهاجرينَ ويُشكِّكونَ فيهِ، وما دامُوا سكتُوا عنهُ، فهو دليلٌ على وجودِ الحديثِ بَيْنَهم، وأنَّهُم كانُوا يَعْرِفُونه.

الثَّالثُ: إذا لم يكنِ الحديثُ النبويُّ حجَّةً كما يحاولُ شحرور تقريرَهُ، كيفَ سكتَ الأنصارُ ولم يقولُوا للمهاجرينَ: إنّ هذا الحديثَ ليسَ من الدِّينِ ولسنا مُلزَمينَ باتِّباعِهِ؟!

المبحثُ الثَّانِي: كيف قال رسول الله ﷺ كلَّ هذه الأحاديثِ؟

يأتي المهندسُ ليشكك في الأحاديث النبوية بحرب العدد، ويقول: (لقد بلغت كتلة الأحاديث النبوية في كتبها حدًّا مذهلا، يرفضه العقلاء، وينكره أهل التفكر والتدبر من ذوي الألباب. فقد نُقِلَ عن الإمام أحمد أن قال: "صح من الحديث سبعمئة ألف وكسر، كان يحفظ منها أبو زرعة الرازيُّ سبعمئة ألف حديث، وكان يحفظ مئة وأربعين ألفا في التفسير". فإن صح هذا العدد المنسوب إلى الإمام أحمد وإلى أبي زرعة الرازي، ينتج لدينا الآتي:

عاش النبي (ص) ثلاثة وعشرين عاما بعد البعثة منها (١٣) في مكة و (١٠) في المدينة.

٢٣ عاما هجريا قمريا = ٨٠٠٠ يوم تقريبا بعد جبر الكسور.

٨٤٠٠٠٠ (ما حفظه أبو زرعة الرازي) ÷ ٨٠٠٠= ١٠٥ أحاديث في اليوم.

اليوم ٢٤ ساعة، يبقى منها ١٠ ساعات بعد طرح ما تستغرقه حاجات الإنسان التكوينية من نوم وطعام وشراب وطرح فضلات ووضوء وصلاة.

١٠٥ ÷ ١٠ = أكثر من عشرة أحاديث في الساعة الواحدة. وهذا محال على صعيد التطبيق العملي)[1].

أقول: إنّ هذا العددَ ليسَ كُلُّهُ حديثًا مرويًّا عن رسول الله - صلى الله عليهِ وسلمَ - برأسهِ، بل هناكَ اعتباراتٌ اختَفَتْ عن المعارضِ، أو تجَاهلَها عنْ قصْدٍ، وهيَ:

١- يوجد في هذا العدد: أقوال الصحابة وأفعالهم، وفتاواهم، كما نقلَ الحافظُ ابن حجرٍ عقيب هذِه الروايةِ كلامَ الحافظِ البيهقيِّ حيثُ بيّن ذلكَ بقولِهِ: **(وإنما أراد ما صحَّ من حديثِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وأقاويلِ الصحابةِ وفتاوى مَنْ أَخَذَ عَنْهُمْ مِنَ التَّابعين)**[2].

٢- وفيه أيضًا: أيّامُهم وتواريخُهم، ويذكرون أيام الرسولﷺ في مكة والمدينة. فها هو الإمامُ البخاريُّ يُسمِّي كتابَهُ: «**الجامع المسند الصحيح المختصر، من أُمور رسول الله صلى الله عليه وسلّم، وسننه، وأيامه**»! انظر إلى قيد **(وأيامه)** جيّدا يتبيَّنْ لك أنّ قسطًا كبيرًا من كتبِ السُّنَّةِ مخصَّص للرِّواياتِ التَّاريخيَّةِ وأحداثِ السِّيرةِ.

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٢٢-٢٣).

(٢) العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تهذيب التهذيب، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط: ١، سنة ١٣٢٦هـ. (٧/ ٣٣).

٣- أصحاب الكتبِ الحديثيَّةِ كانوا يكرّرون الحَديثَ الواحدَ مرَّاتٍ؛ لأنّ جزءًا منه يصلحُ لبابٍ فقهيٍّ، وجزءًا آخرَ يصلحُ لبابٍ آخرَ، وبهذا يصيرُ الحديثُ الواحِدُ أحاديثَ بسببِ تَكرَارِهِ في أبوابٍ.

٤- وكذلك يروون الأحاديث بالمعنى، فكلٌّ يرويهِ بِمَا يُرادفهُ في اللُّغةِ، أوِ بتعبيرٍ من عندِهِ يختلِفُ عن تعبيرِ راوٍ آخرَ، كما قال ابنُ سيرين: «كُنْتُ أَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنْ عَشْرٍ، اللَّفْظُ مُخْتَلِفٌ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ»(١).

وقال سفيانُ الثوريُّ: «إِنِّي لَأَكْتُبُ الْحَدِيثَ مِنْ سَبْعَةِ أَوْجُهٍ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ»(٢).

٥- أحيانا يروون حديثًا واحدًا بطرق كثيرةٍ، مثلا هناكَ حديثٌ عن عبدِ الله بنِ عباس، رواه عنهُ خمسةُ أشخاصٍ، فعلماءُ الحديث عدّوه خمسة أحاديث نظرا لطرقه المختلفة.

والمهندس شحرور نفسه يعرف هذه الحقيقة ويعرف أن هذه الأحاديث والأخبار التي يذكرها الإمام أحمد وأبو زرعة وغيرهمَا يعنون المعنى العامّ للخبر، حيث يتناول كلَّ ما رووه من الأخبار سواء كان مرفوعًا إلى النبيِّ ﷺ أو إلى أصحابهِ، أو كان خبرًا عن أيامِهم ومغازيهم، كما يذكره هو في مكان آخر، ويقول: (وحين أشرقت شمس التدوين، أخذها الذهول أمام مئات ألوف الأحاديث النبوية وما هي بنبوية كلها. فأصحاب كتب الحديث،

---

(١) الأزدي، المؤلف: معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن (المتوفى: ١٥٣هـ)، الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق)، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، ط:٢، سنة ١٤٠٣ هـ. (١١/ ٣٢٧)، برقم: (٢٠٦٧٢).

(٢) الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الناشر: السعادة - مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، ثم صورتها دار الكتب العلمية- بيروت (طبعة ١٤٠٩هـ، بدون تحقيق) (٧/ ٧٢)، برقم: (٢٠٦٧٢).

بمسانيدها وصحاحها وسننها ومستدركاتها، لم يقتصروا في كتبهم على ما قاله النبي نفسُه، **بل نقلوا معه أقوالَ الصحابة والتابعين)**[1].

فلو لم تكن هذهِ الاعتبارات الّتي ذكرنا وقلنَا بأنّ جميعَ ما ذكروهُ كان حديثًا منسوبًا إلى النبي ﷺ برأسه، فلم يبق هناكَ اعتراضٌ لمعترضٍ؛ لأنَّ المهندسَ ذكرَ أن كلَّ ساعةٍ تتضمّن عشرة أحاديث، فهذا ليسَ بشيءٍ؛ لأنَّ الإنسانَ العاديّ لو رصدتَ حياتَهُ لنقلتَ عنهُ في كلِّ ساعةٍ أكثر من هذا العدد بكثيرٍ، فالصَّحابةُ نقلُوا أقوالَ النَّبي ﷺ وأفعالَهُ، قعُودَهُ وقيامَهُ، سفرَه وحضَرَه، أكْلَهُ وَامتِنَاعُه، صومَهُ وإفطَارَهُ، نَوْمَهُ واستِيقاظَهُ، حرَكَتَهُ وَسُكونَهُ، أكلَهُ وامتِنَاعَهُ، وكلَّ ما يتعلَّقُ بحياتِهِ، ولـمَّا كانَ في البيتِ ذكرَتْ أزواجُهُ تفاصيلَ حياتِهِ وأمورَهُ. فأينَ العجيبُ؟!

وقالَ في مَوْطِنٍ آخرَ: (هناك جملةٌ عوامل أسهمت في تضخيم كتلة ما يسمَّى (الحديث النبوي).

أولها: ما أشرنا إليه آنفا في عبارة الأبهري حيث يصف موطأ مالك، من إضافة أحاديث الصحابة وتابعيهم وأئمة المذاهب وتلاميذهم إلى ما قاله النبي ﷺ في كتب أهل السنة والجماعة، تحت عنوان (قول الصحابي حجة).. **ثانيها**: رواية الحديث بالمعنى)[2].

ولـمّا اعترفَ بهذهِ الحقيقةِ التي فضحَ نفسَهُ بهَا وأبطل ضَرْبَهُ وَتقسيمَهُ في عدّ الأحاديث وتوزيعِها على أيامِ النَّبي ﷺ، ولكن من هنا أيضًا يَرُومُ تدليسًا وخيانةً، حيث يريد أن يقولَ بأن المسلمينَ نسبوا أقوالَ التابعين والصحابةِ إلى الرسولِ ﷺ، أو رأوها في حكم الأحاديث، وهذا من أعظم الخيانة منه؛ لأنّ المسلمين لم يُخلِّطوا أقوالَ الصحابةِ والتابعينَ مع السنةِ

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (١٤-١٥).

(٢) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (١٦).

النبويةِ، لا في الإيرادِ ولا في الطَّاعةِ، وذكروا أنَّ الطَّاعةَ لإجماعِهِم أمّا أقوالُ أفرادِ الصحابةِ فلا، وكما جازَ اختلافُ الصحابةِ بعضِهم مع بعضٍ جاز اجتهادُ العلماءِ بعدَهم فيما لم يجتمعوا عليه، وهذا مقرَّرٌ في جميع كتب أصولِ الفقه، وقد بيّنّا مسألة أقوالِ الصحابةِ وصورها في كتابنا: «الجناية على الشافعي» يمكن مراجعتُه.

أما ما نقله من كلام الأبهري فيمكن أن يظنّ القارئ – نظرًا لشكل إيراده من قبل المهندس – أنّ الأبهريَّ يعترض على مالك، أو أن هذه الآثار اختلطت بالأحاديث النبوية، لا بل بعكس ذلك عدَّدوا الأحاديث وذكروا عدد أقوال الصحابة والتابعين ولم يخفَ شيءٌ من هذا القَبيلِ عنهُم، وأصحاب تلك الكتب أيضا لما أتوا بأقوال الصحابة والتابعين بيّنوها وميّزوها من الأحاديث النبوية، ولم يخلِّطوا بينها.

والعجبُ أنّ شحرور ميّزَ الطَعامَ والشرابَ والراحةَ وغيرَها من أمورِ رسولِ الله ﷺ ولا يدري – أو يدري ولكن يخفي الحقيقة بغية التلبيس – أنّ هذهِ الجوانبَ من حياةِ رسولِ الله ﷺ لم تُتركْ والصحابة نقلوهَا لنا.

وَعَجَبٌ آخرُ من شحرور حيثُ وقعَ في سوءِ فهمٍ أو خيانةٍ، حيثُ زادَ في عددِ الأحاديثِ مائةَ الفٍ؛ لأنّ الإمامَ أحمدَ قالَ: صحَّ من الحديثِ سبعُمائةٍ ألفٍ وكسرٌ، كما أوردَهُ شحرور[1]، ولكنَّ شحرورا جعلَ العددَ ثمانمائةٍ! فإمّا خيانةٌ وإمّا سوء فهمٍ حيثُ ظنّ العددَ الذي يحفَظُهُ أبو زرعةَ في التفسيرِ عددٌ زائدٌ على الذي ذكرَهُ الإمامُ أحمدُ في بدايةِ الكلامِ.

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٢٢-٢٣).

المبحث الثالث: كانَ عمرُ ينهى عن روايةِ الأحاديثِ:

يقول شحرور: (كان أبو هريرة يقول: ما كنا نستطيع أن نقول: قال رسول الله (ص) حتى قبض عمر. وكان عمر يقول: «أقلوا الرواية عن رسول الله (ص) إلا في ما يعمل به»[1]. ثم يقول أبو هريرة: «فكنت محدثكم بهذه الأحاديث وعمر حي؟ أما والله لأيقنت أنَّ الـمِخْفَقَةَ ستباشر ظهري»[2]، فإن عمر كان يقول: «اشتغلوا بالقرآن فإن القرآن كلام الله»[3]. لهذا لما بعث أبا موسى إلى العراق قال له: «إنك تأتي قوما لهم في مساجدهم دوي بالقرآن

---

(١) ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن إبن هبة الله بن عبد الله الشافعي (ت: ٥٧١هـ)، تاريخ دمشق، ت: محب الدين العمري، الناشر: دار الفكر، بيروت، سنة النشر: ١٩٩٥م، (٦٦/ ٣٤٤). ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط: ١، سنة ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م. (١١/ ٣٧٢).

(٢) ابن عساكر، تاريخ دمشق، (٦٦/ ٣٤٤). ابن كثير، البداية والنهاية (١١/ ٣٧٢).

(٣) ابن كثير، البداية والنهاية (١١/ ٣٧٢).

كدوي النحل، فدعهم على ما هم عليه ولا تشغلهم بالأحاديث وأنا شريكك في ذلك»[1].

وهذا معروف عن عمر رضي الله عنه)[2].

أقول: بغضّ النظر عن أسانيدِ هذه الأخبارِ حيثُ في بعضها ضعفٌ، كان عمر رضي الله عنه يتشدد في أمر الرواية حتّى لا يظهر الدجاجلةُ ويتساهلوا في نسبة أقوالٍ إلى رسول الله ﷺ جهْلًا، وإلا فلم يكن منْعُ عمرَ منها لكونه يرى الاقتصار على كتاب الله تعالى؛ لأن المصادر التاريخية وكتب السنة أطبقت على أن عمرَ وغيرَه من الصحابةِ كانوا يتركون آراءهم لأحاديث سمعوها أو ذكرت لهم عن رسول الله ﷺ. كما روى ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: قَامَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: أُذَكِّرُ اللهَ امْرَأً سَمِعَ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي الْجَنِينِ، فَقَامَ حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ الْهُذَلِيُّ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كُنْتُ بَيْنَ جَارِتَيْنِ - يَعْنِي ضَرَّتَيْنِ، فَجَرَحَتْ أَوْ ضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِعَمُودِ ظُلَّتِها فَقَتَلَتْهَا وَقَتَلَتْ مَا فِي بَطْنِهَا، «فَقَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَنِينِ بِغُرَّةِ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ»، فَقَالَ عُمَرُ: اللهُ أَكْبَرُ لَوْ لَمْ نَسْمَعْ بِهَذَا مَا قَضَيْنَا بِغَيْرِهِ[3].

---

(١) ابن عساكر، تاريخ دمشق (٦٦/ ٣٤٤). ابن كثير، البداية والنهاية (١١/ ٣٧٢).

(٢) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٢٧).

(٣) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المعجم الكبير، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط: ٢، ويشمل القطعة التي نشرها لاحقا المحقق الشيخ حمدي السلفي من المجلد ١٣ (دار الصميعي – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م) (٤/ ٨)، بِرَقْمِ: (٣٤٨٢)، والحاكم، أبوعبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري (المتوفى: ٤٠٥ هـ)، المستدرك على الصحيحين، ت: مركز البحوث وتقنية المعلومات، الناشر: دار التأصيل، ط: ١، سنة ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م. (٣/ ٦٦٦)، بِرَقْمِ: (٦٤٦٠).

وكذلك لم يكن نهيُهُ لاتّهام أبي هريرة في أمانتِهِ وصدقه؛ لأنّ عمرَ خاف أنْ ينسب الناسُ إلى رسولِ الله ﷺ ما لم يقله، وبعد أن تيقّن من تحرّي أبي هريرة أذن له، كما جاءَ في المصدرِ نَفسِهِ كلامُ ابنِ كَثيرٍ: «وَقَدْ جَاءَ أَنَّ عُمَرَ أَذِنَ لَهُ»[1].

وَكذَا جاءَ فيهِ: فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ يَا أَبَا هِرٍّ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْلَمَنَا بِحَدِيثِهِ»[2].

ونقَلَ عنِ الوَاقِدِيِّ أيضًا: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي جِنَازَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَمْشِي أَمَامَهَا وَيُكْثِرُ التَّرَحُّمَ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: كَانَ مِمَّنْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ[3].

وَفي الصفحَةِ نفسِهَا من كتابِ (تاريخِ دمشقَ) لابن عساكرَ أيضًا جاءَ قولُ عمرَ لأبي هريرَةَ: «حَدِّثِ الآنَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا شِئْتَ»[4]. بعدَمَا تأكَّدَ من صِدقِ أبي هريرَةَ، ولكنَّ هؤلاءِ الْمُنكرِينَ لا يَرَوْنَ هذهِ الأشياءِ وَلا يُحبُّونَ أنْ يَروهَا!

وكانَ أبو هريرةَ يروي الأحاديثَ في المسجِدِ، والتفَّ حولهُ التّابعونَ من شتَّى بقاعِ الأرضِ ويسمعونَ منه السُّنةَ، بمرأى من أعين الصحابةِ وعلى رأسِهم عمرُ بنُ الخطَّابِ ولم يكن واحدٌ منهم يتَّهمه أو يمنَعُهُ، وهذا خيرُ دليلٍ على ديانتِه وصِدقهِ وأمانتِهِ.

---

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، (١١/ ٣٧١)، العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، ت: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: ١، سنة – ١٤١٥ هـ. (١/ ٦٩).

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية (١١/ ٣٧٣).

(٣) ابن كثير، البداية والنهاية (١١/ ٣٧٣).

(٤) ابن عساكر، تاريخ دمشق (٦٦/ ٣٤٤).

المبحثُ الرابعُ: وضعوا الأحاديثَ لخدمةِ أغراضِهم!

قال شحرور: (كلما أرادوا تشريعًا يخدم مصالحهم أو مصالح حكامهم صنعوا حديثا يتناسب مع أهدافهم)[1].

وقالَ أيضًا: (فإن الأحاديث الموضوعة لم تحتج أصلا إلى توظيف، لأنها إنما وضعت بالأصل لتوظيفها في مقاصد يسعى الواضع إلى تحقيقها. وإن كانت ظاهرة توظيف الحديث النبوي في حل النزاعات قد اقتصرت - في بداياتها – على الجانب السياسي، كما رأينا في خبر السقيفة)[2].

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٨٧).

(٢) المصدرُ السابقُ، ص: (٢٠).

وقالَ: (إلا أن فسيلة التوظيف بعد ذلك أورقت وتفرعت، وصارت شجرة باسقة يمتد ظلها على جوانب أخرى، فيها الطائفي والمذهبي والعشائري والعقائدي كالشيعة والخوارج، كما ظهرت بداية تيارات فكرية فلسفية مثل: (الجهمية، القدرية، والمرجئة)[1].

أقول: إن اتّهام المسلمين بأنّهم وضعوا الأحاديثَ على رسولِ الله ﷺ اتهامٌ بعيدٌ جدًّا، ومرفوضٌ عقلًا، لا يقولُ به باحثٌ منصِفٌ أبدًا؛ لهذهِ الوجوهِ الآتيةِ:

- أنّ الفرق الإسلاميَّة مع تباينِ أفكارِهم ومذاهبِهم قدَّسوا الأحاديثَ النبوية وعظّموها، فلم يكن مذهبٌ من هذه المذاهب يتجرَّأ على وضعِ الأحاديثِ مخافةَ باقِي المذاهبِ الأخرى.
- لم يستطع واحدٌ منهم أن يضع حديثًا على لسان رسولِ الله ﷺ من غير أن يكتشف ويفضح أمره، فلذلك التجؤوا إلى تأويل معاني الأحاديثِ النبوية كما أوّلوا في معاني الكتاب العزيز لكي يتماشى مع ما ذهبوا إليه، فلو كانت عمليَّةُ صنع الأحاديث بهذه السهولةِ التي يذكرها شحرور لم يلتجِؤوا إلى التأويل أصلا، بل وضعوا لكل ما ذهبوا إليه حديثًا يخدم أهواءهم.
- نعلم جميعًا أنّ أهل الحديث من أشدّ الناس تمسّكا بالأحاديث النبوية، فلو كانوا وضعوا الأحاديث، لاتّهمهم باقي الفرق الإسلامية بالوضْعِ، ولكنّنا لا نرى من تاريخ هذه المذاهب أن يأتي واحد منهم ويتّهم أهل الحديث بوضع الأحاديث، وبدل أن ينكروا وجود الأحاديث جاؤوا بتأويل معانيها؛ لأنهم كانوا متيقنين من وجودها.

أما ما ذكره من حادثة سقيفة بني ساعدة واختيار الخليفة فقد تكلَّمنا عنه سابقا وأبطلنا مقالته.

---

(١) المصدرُ نفسُهُ، ص: (٢٤).

فهذهِ النقاطُ كافيةٌ لدَحْضِ مقالِ المهندِسِ وَبُطْلانِهِ.

ويقول بأن من أسباب كثرة الأحاديث الوضع، كما صرّح به قائلا: (**أما رابع وأهم العوامل التي أسهمت في تضخيم كتلة الحديث النبوي، فهو الوضع والتزوير والكذب على النبي**)[1].

أقول: إنّ هذا لمن أعظم الخيانات والتلبيسات التي وقع فيها المهندس؛ لأنّ الحديث الموضوع لم يتسبّبْ في كثرة الأحاديث النبوية أبدًا، والحديث الموضوع لم ينسبْ إلى الرسول ﷺ أصْلًا حتّى يتسبب في تضخيم عدد الأحاديث، بل العلماء صنّفوا كتبا مفردةً للأحاديثِ الموضوعةِ وبيانِها حتّى لا يختلطَ أمرها على المسلمين، وبيّنوا حالَ الكذابينَ والوضّاعين من الرواةِ حتّى لا يقبلَ منهم أحدٌ حديثًا، ومن أمثلة هذه الكتب: (الموضوعات، لأبي سعيد محمد بن علي الأصبهاني)، و(الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، لأبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الجورقاني)، و(الموضوعات من الأحاديث المرفوعات، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي)، و(اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي)، وغيرِها من الكتب.

فاتّهام المسلمين بالوضع على رسول الله ﷺ في هذه المدّة الطويلة وسكوت العلماء عن ذلك، مؤذن بتحريف القرآن والتشكيك فيه وعدم ثبوته؛ لأن الجيل الذي يكذب على رسول الله ﷺ من غير خوف ولا ردع، من غيرِ نكيرٍ من العلماءِ، فما المانع أن يكذبوا على الله تعالى؟

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (١٩).

المبحثُ الخامسُ: التّخليطُ بين الوضعِ والإدراج

من التخليط العجيب والخيانة الكبيرة لدى المهندس أنه يُخلِّط بين الوضعِ والإدراجِ قائلًا: (وقد يأتي الحديث النبوي موضوعا في جزء منه، وهذا ما يطلق عليه أهل الأثر اسم (الإدراج) في تخريجة مضحكة وخطيرة في آن معا هربا من تسمية صاحبه كذبا. فالكذب على النبي (ص) بتقويله ما لم يقل لا علاقة له عند العقلاء بعدد الألفاظ المزورة المكذوبة)[1].

ويقولُ أيضًا: (والإدراج إما يكون في أول الحديث، ومثاله ما رُوي عن أبي هريرة أن النبي قال: أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار. وعبارة (أسبغوا الوضوء) إدراج من قول أبي هريرة لم يقلها النبي. أو يكون في وسط الحديث ومثاله ما رواه النسائي عن فضالة أن

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٢٣).

النبي (ص) قال: أنا زعيم – والزعيم حميل – لمن آمن بي وأسلم وجاهد في سبيل الله ببيت في ربض الجنة. وعبارة (والزعيم حميل) من إدراج الرواة. أو يكون في آخر الحديث، مثال حديث الكسوف عند البخاري ومسلم: أن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا ينخسفان لمولد أحد، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله والصلاة. قال الإمام الغزالي في عبارة (فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله والصلاة) هذه الزيادة لم يصح نقلها، فيجب تكذيب قائلها. ومثاله أيضا ما رواه أهل الأخبار من أن الرشيد كان يعجبه الحمام ويلهو به، فأهدي إليه حمام وعنده أبو البختري القاضي (ت: ٢٠٠هـ) فقال: روى أبو هريرة عن النبي (ص) أنه قالَ: لا سبق إلا في خف أو حافر أو جناح. فأمر له الرشيد بجائزة سنية، ولما انصرف قال الرشيد: والله لقد علمت أنه كذاب، فقد زاد لفظة (جناح) تزلفا، اذبحوا الحمام. قيل: وما ذنب الحمام؟ قال: من أجله كذب على رسول الله)[1].

أقولُ: الإدراجُ في اللُّغةِ هو الإدخالُ، وَهُوَ تفسيرُ الرّاوي للحديثِ أو لجزءٍ منه، أو أحيانا يتكلَّم الرَّاوي بكلامٍ له ويستشهد بحديثٍ لرسولِ الله ﷺ كالخطباء والمحاضرين في أيَّامِنا[2]، وليس الإدراج وضعًا كما حرَّف المهندس الكَلِمَ عن مواضِعِهِ؛ لأنّنا بوسعِنا تمييز الحديثِ النبويِّ من زِيادةِ الرَّاوي بكلِّ سهولَةٍ، فمثلاً هاكَ بيانَ الإدراجِ في الأمثلةِ الَّتي ذكرها شحرور:

الحديثُ الأوَّلُ:

---

(١) المصدرُ السابقُ، ص: (٢٠).

(٢) العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، شرح التبصرة والتذكرة، ت: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: ١، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م، (١/ ٢٩٤).

جاءنا في صحيحِ البخاريِّ وغيرِهِ هكذا: حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّئُونَ مِنَ المِطْهَرَةِ، قَالَ: أَسْبِغُوا الوُضُوءَ، فَإِنَّ أَبَا القَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»[1].

فالحديثُ واضحٌ جدًّا ويمكنُ التَّمييزُ بين كلامِ أبي هريرةَ وبينَ كلامِ رسولِ الله ﷺ بكلِّ سهولةٍ.

وكذا الأئمَّةُ يُنبِّهون على الكلامِ المدرجِ ويُبيِّنونه كما قالَ الإمامُ مسلمٌ عن هذا الحديث: وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: (أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ) وَفِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ[2].

الحَديثُ الثَّاني:

روى ابن حِبَّان وغيرُهُ بإسنادهم إلى عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ الْجَنْبِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسلَّمَ يقولُ: "أَنَا زَعِيمٌ -وَالزَّعِيمُ: الْحَمِيلُ- لِمَنْ آمَنَ بِي، وَأَسْلَمَ، وَهَاجَرَ، بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ، وَبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ، وَأَنَا زَعِيمٌ لِمَنْ آمَنَ بِي، وَأَسْلَمَ، وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ الله بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ، وَبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ، وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى غُرَفِ الْجَنَّةِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَدَعْ لِلْخَيْرِ مَطْلَبًا، وَلَا مِنَ الشَّرِّ مَهْرَبًا، يَمُوتُ حَيْثُ شَاءَ أَنْ يَمُوتَ[3].

---

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح (١/ ٤٤)، برقم: (١٦٥). ومسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المسند الصحيح (المشهور بصحيح مسلم) (١/ ٢١٤)، برقم: (٢٤٢).

(٢) مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم (١/ ٢١٤)، برقم: (٢٤١).

(٣) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان ، أبو حاتم، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ١، سنة ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م (١٠/ ٤٨٠)، برقم: (٤٦١٩).

وابنُ حِبَّانَ نفسُهُ يذكرُ أَنَّهُ مُدرَجٌ حيثُ يقولُ: (الزَّعِيمُ لُغَةُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَالْحَمِيلُ لُغَةُ أَهْلِ مِصْرَ، وَالْكَفِيلُ لُغَةُ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَيُشْبِهُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةُ (الزَّعِيمُ: الْحَمِيلُ) مِنْ قَوْلِ ابْنِ وَهْبٍ أُدْرِجَ فِي الخبر)[1].

فهذا الإدراجُ تفسيرٌ للفظَةٍ غريبةٍ بالنِّسبةِ لبعضِ الأقوامِ الذين لا يتكلَّمُون بهَا.

أمّا الحديث الثالث فأتركه للفصل الذي أتكلم فيه عن سرقات المهندس؛ لأنه سرق الكلام من أبي رية ووقع في نفس الخطإ الذي وقع فيه أبو ريّة.

أمَّا ما ذكره من قصّة أبي البختري والمهديِّ فلي عليهَا وقفات:

الأُولى: ليس هذا من الإدراج في شيء؛ لأنه وضع وزيادةٌ في الحديثِ بما ليس فيه، فليس هو من باب التفسيرِ ولا من باب الشرح أبدًا، وإنّما هو وضع على لسان رسول الله ﷺ.

الثانية: هذه القِصَّةُ مضطربة، ففي بعض الرِّوايات يذكرونَ أنّ المهدي أمر له بالمالِ، وفي بعضِها لا يذكرون.

الثَّالثة: أيُعقل أن يأمر له بالمالِ ويشهد هو بكذبِهِ الصراح على رسولِ الله ﷺ؟!

الرَّابِعَةُ: كلُّ المصادرِ الَّتي ذكرتْ هذهِ القصَّةَ ذكروا أنّ هذهِ الزيادةَ موضوعةٌ[2]، وإذا عرفوا أنّها موضوعة فما الإشكالُ؟ حتَّى لو أخذنا هذهِ الروايةَ الّتي ذكرها شحرور، نجد فيها أنَّ الكلامَ مختلقٌ والخليفةُ أيضا كان يعرف وضعها، فكيفَ يَخْفَى الأمرُ على المحدِّثينَ؟.

ويأتي بهذا الحديث: «حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»[1]، ويقولُ بأنه: (مدرج، والمراد هو رواية قصصهم أما أن نملأ كتب التفسير بالإسرائيليات معتبرين أن أخبارهم مقدسة، فهذا يعارض شهادة النبي (ص) فيهم بأنهم ضالون)[2].

---

(١) صحيحُ ابنِ حِبَّانَ (١٠/ ٤٨٠)، برقم: (٤٦١٩).

(٢) ابن عساكر، تاريخ دمشق (٦٣/ ٤١٦).

أقول: هو أوَّلًا يقول بأنه مدرجٌ ثمَّ كأنه متردِّد من كلامِه فيأتي إلى شرح الحديثِ، وهذا تناقض منه واضطراب، ثمَّ من قالَ من العلماءِ: إن أخبارهم مقدَّسةٌ بلسانِ الحالِ والمقالِ حتَّى يعترض علينا؟ فلأتباعه المهلة إلى يومِ القيامةِ أن يأتُوا بنصٍّ لعالم من العلماءِ المشهودِين لهم بالإمامة في الدِّين قال بقدسيَّة أقوالِهم واعتبرهَا حجَّةً على الإطلاقِ.

والعجبُ كلَّ العجب أنه يصِفُ أهلَ الكتابِ بالضَّلالِ، وفي مواطن يمدحهم ويبجّلهم، وهذا تناقض آخر.

الفصْلُ الثَّالِثُ: شحرُورٌ وَالإِمَامُ الشَّافِعِيُّ

تحته خَمسةُ مَباحِثَ.

المبحثُ الأوَّلُ: جهلُ شحرور بكُتُبِ الشَّافعيِّ ومَذْهَبِه.

المبحثُ الثَّاني: اتّهام الشافعي بالميل إلى السلطة.

المبحث الثالث: اتّهامُ الشَّافعي بأنه خالف أبا حنيفة للعصبية القومية.

المبحثُ الرابعُ: النبي والرسول عند الشافعي.

المبحثُ الخامسُ: التحامل على الشافعي.

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند (١٦/ ١٢٥)، برقم: (١٠١٣٠)، عن أبي هريرة.

(٢) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٢١).

المهندس شحرور كباقي منكري السنةِ ورافضِي الشريعة الإسلاميةِ وتطبيقِها، أعلَنوا حربَهم ضدَّ الإمام الشَّافعي، وحاولوا إسقاطَهُ بغيةَ جفافِ الشَّريعةِ من منابعِها، بالتَّشكيكِ في الإمامِ الذي أسَّسَ علم أصولِ الفقهِ وجمَعَ شتاتَهُ، ووالتشكيكِ في الأصولِ الَّتي جمَعَها وأسَّسهَا لفهمِ الشريعةِ الإسلاميَّة والقانُون الإسْلاميِّ؛ حتَّى يرفضُوا الشريعةَ الإسلاميَّةَ. ونتكلَّم عنهُ في مَباحِثَ مستقلَّةٍ بإذن المولى، في مباحثَ:

المبحثُ الأوَّلُ: جهلُ شحرور بكتب الشَّافعيّ ومذهبِه

يتّهم الشافعيَّ على أنه انفردَ بالقولِ بنسخِ القرآنِ بالسنة، ويقول: (**انفرد في الفقه بأمر لا يقل خطورةً عن سابقه، هو قدرة السنة على نسخ القرآن**)[1].

هذا مع أن الشافعي يصرّح بأنّ السنة لا تنسخُ القرآن، كما قال فِي (الرِّسالة): (وأبان الله لهم أنه إنما نسخ ما نسخ من الكتاب بالكتاب، **وأنَّ السُّنةَ لا ناسخة للكتاب**)[2].

وقول الشافعي هذا مدوّن في كتابه الرسالة كما هو مدوّن ومتداول بين أئمة الأصولِ، وهذا من شحرور إما جهلٌ بمذهبِ الشافعي، وإما خيانةٌ وتلبيس، وليس أحدهما أحسنَ من الثاني.

وكذلك قوله بأن الشافعي انفرد بهذا القول – مع أن الشافعي لم يقل به أصلا – ليس بصحيح أيضا؛ لأن آخرين من العلماء قالوا به، قال الآمدي: (**قَطَعَ الشَّافِعِيُّ وَأَكْثَرُ أَصْحَابِهِ وَأَكْثَرُ أَهْلِ الظَّاهِرِ بِامْتِنَاعِ نَسْخِ الْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ الْمُتَوَاتِرَةِ**، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ.

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٦٢).

(٢) الشافعي، الرسالة، ص: (١٠٧).

وَأَجَازَ ذَلِكَ جُمْهُورُ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ، وَمِنَ الْفُقَهَاءِ مَالِكٌ وَأَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ وَابْنُ سُرَيْجٍ)[1].

وقال في (الإبهاج): (فالجمهور على جوازه ووقوعه)[2].

وقال في المسوّدة: (وبه قالت الحنفية .. قول عامة الفقهاء من المالكية والشافعية والمتكلمين والمعتزلة)[3].

فهذا يعدّ خطئينِ كبيرين في سطرٍ واحدٍ من شحرور، أوَّلًا قالَ بأنَّ الشَّافعيَّ انفردَ بهذَا المذهبِ، معَ أنّ جُمهورَ الأئمَّةِ يقولُونَ بذلكَ، ثمَّ ثانيًا أنَّ الشَّافعيَّ لا يقولُ به أصْلًا.

والأعجب من ذلك أن المعتزلة قالوا بجواز نسخ الكتاب بالسنة، فهل يستمرّ المهندس على تبجيل أئمة المعتزلة كما فعلَ مرَّاتٍ؟

---

(١) الآمدي، أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، ت: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان، ط: ١، سنة ١٤٢٤هـ. (٣/ ١٥٣).

(٢) السبكي، علي بن عبد الكافي السبكي (المتوفى: ٧٥٦ هـ) وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (المتوفى: ٧٧١ هـ)، ت: الدكتور أحمد جمال الزمزمي – الدكتور نور الدين عبد الجبار صغيري، الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ط: ١، سنة ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م. (٢/ ٢٤٧).

(٣) آل تيمية، الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ) ، الأب: عبد الحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ) ، الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)، المسودة في أصول الفقه، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، بدون سنة طبع وسنة النشر. ص: (٢٠٥).

المبحثُ الثَّاني: اتّهام الشافعي بالميل إلى السلطة

وفي هذا الكلام يعتمد شحرور على دليل يفضح سمعته إلى الأبد حيث يقول: (انفرد الشافعي في التفسير بإضافة كلمة (ذَكَر)[1] إلى قوله تعالى: ﴿ .. إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ..﴾ [النساء: ١١] **إرضاء لأبي جعفر المنصور العباسي)**[2].

وقال أيضًا: **(وأعلن بعضهم تشيعه تقربا من السلطان الحاكم، مثالهم الإمام الشافعي الهاشمي القرشي الذي أنشد المنصور**[3]:

---

(١) يصفُ تفسيرَهُ تفسيرًا لغويًّا لا إضافةً على نصِّ القرآنِ ولكنْ يصفُ تفسيرَ الشَّافعيِّ إضافةً إلى نصِّ القرآنِ. انظره لما يجعل ضميرَ (هو) في قولِه تَعالَى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٤] للقرآنِ الكريمِ، يقولُ: (قد يقول قائلٌ: أنت تضيف إلى الآيات ألفاظا ليست فيها، ولعلك تفعل ذلك لمجرد تسويغ ما تذهب إليه. أقول: ثمة في اللسان العربي خصوصية يعرفها أهله هي المسكوت عنه، يجري فيها إضمار ألفاظ في العبارة شرط وجود ما يدل عليها). محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٥٥).

وبالتّالي أنا لا أدري أين قال ذلكَ الشَّافعيُّ ولا أتذكّره مرَّ عليَّ سابقا هذا التَّفسير للشافعيِّ وما ذكرَ شحرور أيضًا المصدر حتَّى أرجع إليهِ، ولكنَّهُ كعادتهِ يلقي الكلامَ من غير رويَّةٍ.

(٢) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٦٢).

(٣) المصدرُ السابقُ، ص: (٤٨). والبيت في تاريخ دمشق لابن عساكر (٩/ ٢٠).

يا راكِباً قِف بِالْمُحَصَّبِ مِن مِنىًوَاهتِف بِقاعِدِ خَيفِها وَالناهِضِ**

إِن كانَ رَفضاً حُبُّ آلِ مُحَمَّدٍفَليَشهَدِ الثَقَلانِ أَنّي رافِضي**

والخطأ الأكبر هو أنَّ أبا جعفر المنصور لما مات كان عمر الشافعي ثماني سنوات فقط؛ لأنّ أبا جعفر ولد في خمس وتسعين (٩٥هـ) ومات سنة ثمان وخمسين ومائة (١٥٨هـ)[1].

أمَّا الشافعي فإنّه وُلِدَ سنةَ خَمسينَ ومِائةٍ (١٥٠هـ)[2].

أَمِنَ المعقول أن يتقرّب طفلٌ في عمر ثماني سنوات من السلطان والسلطان يقرّبه من نفسه؟! أين العقل والمنطق والموضوعية التي ينادي بها أصحابُ هذه المدارسِ في الطعن على السنة الغراء؟ أَمِثْلُ هذا الرجل ممن يعتدّ بكلامه؟!

وشحرور نفسه يناقضُ نفسه حيثُ يقول عن الشافعي: (وهو يضع لهم غطاء شرعيا يستر استئثارهم بالحكم ويبرر لهم نزاعهم على السلطة مع علي وأبنائه)[3].

---

(١) خليفة بن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (المتوفى: ٢٤٠هـ)، تاريخ خليفة بن خياط، ت: د. أكرم ضياء العمري، الناشر: دار القلم، دمشق، و مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ٣، سنة ١٣٩٧ هـ، ص: (٤٢٨)، الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تاريخ الرسل والملوك، الناشر: دار التراث – بيروت، ط: ٣ – ١٣٨٧ هـ. (٨/ ٥٩).

(٢) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تاريخ بغداد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط: ١، سنة ١٤١٧ هـ. (٢/ ٥٧)، البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، ت: السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث – القاهرة، ط: ١، ١٣٩٠ هـ – ١٩٧٠ م. (١/ ٧١). والذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، سِيَر أعلام النبلاء، ت: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط : ٣، سنة ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م. (١٠/ ١٠).

(٣) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٥٢).

أوَّلًا يذكر بأنَّ الشافعيَّ أعلنَ تشيُّعَهُ للسلطةِ، ثم في هذا النصِّ يقول بأنَّه برَّرَ للسُّلطَةِ النِّزاعَ مع عليٍّ وأبنائِه، فماذَ يبقَى من معنى التَّشيُّعِ إذَن؟!

كما رأيناه في هذه الأسطر حاول أن يشوّه سمعة العلماءِ بأنهم أداة بيد السلاطين، ويستمر في دعواه ولكن يقع في تناقض حيث يتكلّم عن مذاهب العلماء وتفاصيلهم في أبواب الصلاة والزكاة والطهارة وغير ذلك ويقولُ: (لقد قامت كل هذه المذاهب في هذه التفاصيل المملة في أحيان كثيرة، وصرفوا لها الوقت الكثير لأنها كانت المجال الوحيد المسموح الغوص فيه إلى التفاصيل؛ لأنه لا يؤثر على شرعية الحاكم وتصرفاته، ويلهي الرعية عن طلب العلم. وهنا نرى البعد السياسي لهذه التفاصيل الكثيرة)[1].

أقول: هذا الكلام باطل **من ثلاثة أوجه:**

الأول: إذا كان كما يقول بأن علماء الإسلام كانوا ميالين إلى السلطة، لَمْ يكونوا يتركون مسائل الحكم وإنما يبحثون عنها ولا يتركونها ويؤصلونها بما يُرْضي السلاطينَ!

الثاني: العلماء لم يتركوا مباحث الحكم والسلطة، وإنما خصّصوها بكتبٍ مستقلّةٍ وجعلوها عِلْمًا منفردًا وكتبوا فيها عشرات كتب، كالجويني، والماوردي، وأبي يعلى، وابن تيمية وغيرهم.

الثالث: هذه الكتب الفقهية التي تخوض في التفاصيل كُتِبَتْ لخواصِّ طلبة العلم، وليس لعامة الناس حتى يقول بأن الغرض منها إِشغالُ الناس بهذه الأمور عن السلطة والحكم والعلم.

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (١٣٠).

المبحثُ الثالثُ: اتّهامُ الشَّافعيِّ بأنَّهُ خالفَ أبَا حنيفةَ للعصبيَّةِ القوميَّةِ

يتكلم عن أسباب اختلاف المذاهب الفقهية بلسان سليط وبشكل غير لائق، ويستند إلى أوهام، وأنا أختار واحدا منها، وهو قوله بأن من أسباب الاختلاف: (**أن يرى أحدهما رأيًا لا يقصد به سوى مخالفة الآخر**. مثال ذلك: القراءة في الصلاة بغير العربية. قد ذهب الإمام أبو حنيفة إلى أن الصلاة جائزة بغير العربية، ثم جاء الشافعي ليقرر أنها باطلة بغير العربية)[1].

ويعلق في الهامش على هذا الخلاف: تحركه عند الشافعي **عصبية قومية** لا سند لها، ولا لكل ما ينتج منها، في التنزيل الحكيم[2].

أقول: لم يختلف العلماء في عدم جواز القراءة بغير العربية سواء كان العالم عربيا أم غير عربي، فالإمام أبو حنيفة اختلفت الأقوال عنه، فمنهم من نقل عنه جواز القراءة بغير العربية للقادر على القراءة بالعربية، وهذا القول ليس له نسبة صحيحة إليه فيما أعلمه، ومنهم من نسب إليه جواز القراءة لمن لا يقدر على القراءة بالعربية.

فإذا كان الأول فخالف بذلك جمهور العلماء، حتّى أقرب تلاميذه لم يوافقوه عليه كما نُقل عن القاضي أبي يوسف ومحمّد صاحبي أبي حنيفة أنَّهما منعا من القراءة بغير العربية[1].

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٤٦).

(٢) المصدرُ السابقُ، ص: (٥٠).

وإذا كان أقرب الناس من أبي حنيفة يخالفه في هذا المذهب تعرف أنَّ المسألة مسألةٌ علميةٌ بحتةٌ، ليس لها أية علاقة بالمذهبية والتعصب القومي أو المخالفة لأجل المخالفة كما تفوّه به شحرور، والإمام الشافعيُّ له دليلُهُ لهذا المذهب كما قال إمام الحنفية في عصره الكاساني: (كَمَا يَثْبُتُ بِالْقِرَاءَةِ بِالْعَرَبِيَّةِ يَثْبُتُ بِالْقِرَاءَةِ بِالْفَارِسِيَّةِ عِنْدَ **أَبِي حَنِيفَةَ** سَوَاءٌ كَانَ يُحْسِنُ الْعَرَبِيَّةَ أَوْ لَا يُحْسِنُ، وَقَالَ **أَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ**: إنْ كَانَ يُحْسِنُ لَا يَجُوزُ، وَإِنْ كَانَ لَا يُحْسِنُ يَجُوزُ، وَقَالَ **الشَّافِعِيُّ**: لَا يَجُوزُ أَحْسَنَ أَوْ لَمْ يُحْسِنْ، وَإِذَا لَمْ يُحْسِنْ الْعَرَبِيَّةَ يُسَبِّحُ وَيُهَلِّلُ عِنْدَهُ وَلَا يَقْرَأُ بِالْفَارِسِيَّةِ، وَأَصْلُهُ قَوْلُهُ قَوْله تَعَالَى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمل: ٢٠] ، أَمَرَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ، فَهُمْ قَالُوا: إنَّ الْقُرْآنَ هُوَ الْمُنَزَّلُ بِلُغَةِ الْعَرَبِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢] ، فَلَا يَكُونُ الْفَارِسِيُّ قُرْآنًا فَلَا يَخْرُجُ بِهِ عَنْ عُهْدَةِ الْأَمْرِ، وَلِأَنَّ الْقُرْآنَ مُعْجِزٌ، وَالْإِعْجَازُ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ يَزُولُ بِزَوَالِ النَّظْمِ الْعَرَبِيِّ فَلَا يَكُونُ الْفَارِسِيُّ قُرْآنًا لِانْعِدَامِ الْإِعْجَازِ، وَلِهَذَا لَمْ تُحَرَّمْ قِرَاءَتُهُ عَلَى الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ، إلَّا أَنَّهُ إذَا لَمْ يُحْسِنْ الْعَرَبِيَّةَ فَقَدْ عَجَزَ عَنْ مُرَاعَاةِ لَفْظِهِ فَيَجِبُ عَلَيْهِ مُرَاعَاةُ مَعْنَاهُ لِيَكُونَ التَّكْلِيفُ بِحَسْبِ الْإِمْكَانِ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ هَذَا لَيْسَ بِقُرْآنٍ فَلَا يُؤْمَرُ بِقِرَاءَتِهِ، وَأَبُو حَنِيفَةَ يَقُولُ: إنَّ الْوَاجِبَ فِي الصَّلَاةِ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ مِنْ حَيْثُ هُوَ لَفْظٌ دَالٌّ عَلَى كَلَامِ اللهِ - تَعَالَى - الَّذِي هُوَ صِفَةٌ قَائِمَةٌ بِهِ لِمَا يَتَضَمَّنُ مِنَ الْعِبَرِ وَالْمَوَاعِظِ وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ وَالثَّنَاءِ وَالتَّعْظِيمِ، لَا مِنْ حَيْثُ هُوَ لَفْظٌ عَرَبِيٌّ، وَمَعْنَى

---

(١) القاضي عياض، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، إكمال المعلم، ت: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط: ١، سنة ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م (٣/ ١٨٦)، السُّغْدِي، أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّغْدي الحنفي (المتوفى: ٤٦١هـ)، ت: المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي، الناشر: دار الفرقان – الأردن، ومؤسسة الرسالة – لبنان، ط: ٢، سنة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م. (١/ ٥١).

الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ لَا يَخْتَلِفُ بَيْنَ لَفْظٍ وَلَفْظٍ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الأَوَّلِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٦].

وَقَالَ: ﴿إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الأُولَى﴾ [الأعلى: ١٨] ﴿صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى﴾ [الأعلى: ١٩]، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ مَا كَانَ فِي كُتُبِهِمْ بِهَذَا اللَّفْظِ بَلْ بِهَذَا الْمَعْنَى)[1].

المبحثُ الرابعُ: النبيُّ والرسولُ عِندَ الشَّافعيِّ

يقول: (إنه – أي: الشَّافعيَّ – لا يفرّق بين النبي في مقام النبوة والرسول في مقام الرسالة وهذا خلط يتعارض مع المسطور والمأثور، إذا جاز عند عوام الناس فهو لا يجوز عند إمام هاشمي عربي كالشافعي)[2].

ثم يحاول شحرور أن يخلق أصلا هشًّا منهدمًا، وهو التفريق بين الرسول والنبي بأن الرسول هو مقام الرسالة فيبلغ فيه الرسالة، والمقام الآخر هو مقام النبوة فيجتهد كباقي البشر ولا عصمة لكلامه وليس وحيًا، مع أننا بيّنّا سابقا خطأ هذا التفريق الذي ما أنزل الله به من سلطان، بل بعكس ذلك هناك أدلة كثيرة تنقض هذا التفريق بإثبات وجودِ التَّشريع للنّبيِّ ﷺ، وإثبات الوحي في خارج الكتاب المنزَّل.

والأمر العجيب أنه يستدل على مذهبه الباطل قائلا: (وأما الخطاب للنبي ففيه تأنيب كما في قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ (١) أَن جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ (٢) وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّىٰ﴾ [عبس: ١-٣]. واستنكار كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١])[1].

---

(١) الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ت: بدون، الناشر: دار الكتب العلمية، ط: ٢، سنة ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م. (١/ ١١٢).

(٢) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٥٤).

لا أدري أين ذِكْرُ النبيِّ في سورة (عبسَ) فعلى أيّ أساسٍ يقول بأنَّ الآيةَ موجَّهَة إلى النبيِّ لا إلى الرسولِ على حدِّ زعمه الهشِّ؟!

أمَّا الآيةُ الأخرى تُفسَّر بالآيات الأُخرى التي تُعطي للرسول ﷺ حقَّ التَّشريع كما ذكرنا، وهناك آياتٌ أخرى تذكر أن حكمَ الرسول ﷺ عينُ حكمِ الله تعالى وأنه واجبُ القَبُول والإذعان، كقوله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللهِ وَلِيُخْزِيَ الفَاسِقِينَ﴾ [الحشر: ٥].

هذِهِ الآيةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ قَوْلَ الرَّسُولِ وَفِعْلَهُ فِي الدِّيْنِ تشريعٌ منْ عندِ الله؛ لأنَّ اللهَ تعَالَى نَزَلَ أمرَ الرَّسُولِ ﷺ بقَطْعِ النَّخيلِ منزِلَةَ أَمْرِهِ وَإِذْنِهِ كَمَا قَالَ: (فَبِإِذْنِ اللهِ)، وَلا يُنْكِرُ هذهِ الدَّلالةَ القوِيَّةَ إِلَّا مُعَانِدٌ مفلِسٌ، لأَنَّ اللهَ تَعالَى لَمْ يُنْزِلْ هذَا الحُكمَ فِي القُرآنِ الكَريمِ، بلْ أَنْزَلَهُ بِطَرِيقٍ آخَرَ مِنْ طُرُقِ التَّشريعِ وَهُوَ طَرِيقُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (مَا نُسَمِّيْهَا الوَحْيَ الثَّانِي)!

وَقَدْ حاولَ بعضُ مُنكِرِي السُّنَّةِ أَنْ يُفَسِّرَ الإذنَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (فَبِإِذْنِ اللهِ) بأنَّ مَعْنَاهُ الإِذْنُ القَدَرِيُّ التَّكوِينِيُّ، وَلَيْسَ الإِذْنَ الشَّرْعِيَّ التَّشْرِيْعِيَّ، يَعْنِي كَانَ الأَمرُ بِقَدَرِ اللهِ تَعَالَى لَا بِرِضَاهُ، ولكنّ نهايةَ الآية تردُّ على هذهِ المقالةِ لأنَّ اللهَ تعالى قالَ: ﴿وَلِيُخْزِيَ الفَاسِقِينَ﴾.

وكقولهِ تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ للهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ﴾ [البقرة: 142-143].

---

(١) المصدرُ السابقُ، ص: (٥٤).

كان النبيُّ ﷺ أمرهم بتحويلِ القبلةِ ولم يكن الأمرُ بتحويلِها مذكورًا في القرآنِ الكريم، ومع هذا نجدُ أنَّ اللهَ تعالَى نسبَ الأمرَ بتحويلِ القِبلَةِ إلَى ذاتِهِ العَليَّةِ كما في قولِهِ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا..﴾.

ويستدل بهذا الحديث أيضًا في التفريق بين الرسالة والنبوة[1]: (عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، مُتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ قَالَ: فَرَدَّدْتُهُنَّ لِأَسْتَذْكِرَهُنَّ فَقُلْتُ: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، قَالَ: " قُلْ: آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ)[2].

أقول: يمكن الرد على هذا الكلام من وجهين:

الأول: أن هذا اللفظ دعاء مأثور، أحبَّ النبيُّ ﷺ أن يحفظه كما هو من غير تبديل.

الثاني: لو قال: (آمنت برسولك الذي أرسلت) فيه شيء من الركاكة من حيث اللغة؛ لأن الجمع بين (الرسول) و(الإرسال) مخلٌّ بالبلاغة حيثُ إن كُلًا منهما من اشتقاق واحد، وعليه فعدم التكرير أولى (آمنت بنبيك الذي أرسلت)[3].

مختصر المقال: أن تفريقهم بين الرسول والنبيِّ تفريقٌ باطلٌ ينقضُهُ القرآن الكريم، أمَّا التفريق الصحيحُ بينهما فهوَ أن الرسولَ له كتابٌ منزَّلٌ والنبيُّ ليسَ له كتابٌ منزَّل، وإلَّا

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٥٤).

(٢) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم (٤/ ٢٠٨١)، برقم: (٢٧١٠).

(٣) ذكر الإمام النووي الوجهين في شرحه على مسلم (١٧/ ٣٣).

فالوحي لا يقتصرُ على الكتاب المنزَّلِ، كما ذكرتُ من الأدلَّةِ العقلية على وقوعِ الوحي خارج الكتاب:

إنَّ مُنكرِي السُّنَّةِ جَميعًا يؤمِنُونَ بأنَّ هُنَاكَ أَنبياءَ جَاؤُوا مِنْ عندِ الله، لِيُبَشِّروا الصَّالحينَ، وَيُنذِرُوا الطَّالِحِينَ، وَليسَ مَعَهُمُ الكُتُبُ السَّمَاوِيَّةُ أُنزِلَتْ عَلَيهِمْ، أَفَلا يُقَالُ لَنَا: مَنِ الَّذِي اختَارَهُم لِيَكُونُوا أنبياءَ؟ لَا شَكَّ وَأنْ يكُونَ الجوابُ: أنَّ اللهَ تَعَالَى اختَارَهُم.

وَالسُّؤَالُ يأتِي مِنْ هُنَا: مَا الطَّرِيقَةُ الَّتِي اختَارَهُمُ اللهُ تَعَالَى بِهَا مَعَ عَدَمِ وجُودِ الكِتَابِ الْـمُنَزَّلِ عَلَيْهِم حَتَّى يَجْعَلَهُم بِهَا أنبيَاءَ ؟ وَلا جَوَابَ إِلَّا أَنْ نقُولَ: إِنَّ اللهَ تعَالى قَدِ اختَارَهُم بِطَرِيْقٍ آخَرَ مِنْ طُرُقِ الوَحْيِ خَارِجَ الكِتَابِ.

فَإِذَا اعتَرَفُوا بِهذِهِ الْـمُقَدِّمَةِ (أَعنِي: بِعْثَةَ الأَنبيَاءِ دونَ الكُتُبِ) فَلا بُدَّ أنْ يَعتَرِفُوا بِوجُودِ الوَحْيِ فِي غَيرِ الكِتَابِ الْـمُنَزَّلِ، وَإِذَا أَنكرُوا الْـمُقَدِّمَةَ فَقَدْ أَنكَرُوا شَيْئًا محَسوسًا مَلْمُوسًا لأَنَّ الوَاقِعَ شَهِدَ بوجُودِ الأَنبياءِ وَلَيْسَ مَعَهُمُ الكُتُبُ الْـمُنَزَّلَةُ عَلَيْهِم، وَكَمَا قيلَ: لَا يُنْكِرُ الْـمَحسُوسَ إِلَّا الْـمَمسُوس!

وَهَذَا يُلْزِمُ مُنْكِرِي السُّنَّةَ أَنْ يَعْتَرِفُوا بِوجُودِ الوَحْيِ فِي غَيْرِ الكِتَابِ الْـمُنَزَّلِ، وَمِنْ هذَا يأتِي النَّقْضُ لِجُلِّ أُسُسِهِم وَقَوَاعِدِهِم فِي رَدِّ السُّنَّةِ.

المبحثُ الخامسُ: التَّحامُلُ على الشَّافعيِّ

يتكلم عن قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤] وأن الآية مكية ولذلك ضمير (هو) للقرآن الكريم[1].

ثم يتعرض للإمام الشافعي ويقول: (العجيب أن الإمام الشافعي الهاشمي القرشي العربي توهّم أو زعم أن ضمير (هو) عائد على النطق، وهذا الوهم المزعوم مستحيل عقلا؛ لأن النطق قدرة تكوينية لدى المخلوق البشري أوجدها الخالق سبحانه فيه ببعد أن جعل له جهازا صوتيا أشار إليه صراحة في قوله تعالى: ﴿ألم نجعل له عينين * ولسانا وشفتين﴾ [البلد: ٨-٩]. **لا يحتاج معه إلى وحيٍ لكي ينطقَ مثلما لا يحتاجُ مع جهازِهِ التنفسيِّ إلى وحيٍ لكي يتنفس)**[2].

أقول: لقد بيّنَّا في كتابِنا (الوحي الثَّاني) أن للمفسّرين رأيين: منهم من حصرَ الآية في تزكية القرآن الكريم، ومنهم من قال بأنه عامٌّ يشمل الكتاب والسنة، ونصرنا هذا الرأي الثاني وذكرنا الأدلّة على ذلك، ولكن الشيء الذي تعجّبت منه هنا أن المهندس يتكلّم وكأن الإمام الشافعي قال لا يستطيع أن ينطق بغير الوحي أو لا يستطيع أن يتنفس.

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٥٥).

(٢) المصدرُ السابقُ، ص: (٥٦).

وهاكَ مثالًا آخرَ على تقويل الشافعي بما لم يقل حيث ينقل كلامًا للشّافعي وهو: (ولقد وجدنا أهل الفتيا ومن حفظنا عنه من أهل العلم بالمغازي من قريش وغيرهم لا يختلفون في أن النبي قال عام الفتح: (لا وصية لوارث، ولا يقتل مسلم بكافر. فاستدللنا بما وصفت من نقل عامة أهل المغازي عن النبي أن لا وصية لوارث)[1].

وعلّق عليه: (في ضوء هذا كله يبدو أن الشافعي أخذ القول بالنسخ على غير ما ينبغي عن عوام القصّاص والحكواتية من أهل الأخبار والمغازي)[2].

ويستمر على التقوُّل قائلا: (وهل المقصود بعامة أهل المغازي عمومهم أو عوامهم؟ فإن كانت الأولى فتلك مصيبة؛ لأن مجرد شيوع حديث أو خبر عند أهل القصص والأخبار لا يجعله حجة توجب طاعته والأخذ به. وإن كانت الثانية فالمصيبة أعظم؛ لأن ما يتناقله العوام لا يعتد به عند العقلاء، فما بالك بالفقهاء)[3].

يعترض على الشافعي لأنّه أخذَ بإجماع أهل التاريخ والمغازي ويسميهم حكواتيين وضاعين، ولكن هو بنفسه يعتمد على أفرادِهم – وليس إجماعهم – في توثيق الأخبار كما يجزم بأن ذبح البشر كان موجودا كقربان ليكثر ماء النيل حتى فتح عمر بن الخطاب مصر، ويوثق بكتاب: (فتوح مصر وأخبارها لابن عبد الحكم)[4].

---

(١) المصدرُ نفسُهُ، ص: (٦٤).

(٢) الشافعي، الرسالة، ص: (٤١).

(٣) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٦٧).

(٤) المصدرُ السابقُ، ص: (١١٨).

وكذا يعتمد على السيرة الحلبية لذكر دلائل صدق الرسول ﷺ، وحكمته[1]. مع أن بين وفاة رسول الله ﷺ وبين صاحب الكتاب قرابة ألف سنة! وكذا يعتمد عليهم في إيراد خطبة الرسول ﷺ ومبايعته، وخطبة أبي بكر وعمر، ورسالةٍ منسوبة إلى يزيد بن معاوية وغيرهم[2]!

وهذَا تناقضٌ تامٌّ واضطرابٌ بيِّن وكذا تحاملٌ باردٌ وخيانةٌ بيِّنةٌ؛ لأنَّ الشافعيَّ يريدُ إجمَاعَ علماءِ التَّاريخِ أو جمهُورَهم، ولا يقصد الكَذَّابينَ والوضَّاعينَ كما حاول تقويلهُ المهندسُ، وكذا سرق زكريّا أوزونُ هذه الخيانةَ منه وذكرهُ في جنايةِ الشافعيِّ، وبيَّنا الأمرَ هنا بالتَّفصيلِ، وَكذا أوزونُ وقعَ في نفس اضطراب شحرور، حيثُ استدلَّ هو أيضًا بمثلِ هذهِ الكتبِ في توثيقِ الحوادِث التَّاريخيَّةِ.

(١) المصدرُ نفسُهُ، ص: (١٣١-١٣٢).

(٢) المصدرُ نفسُهُ، ص: (١٩٨-١٩٩).

الفصل الرَّابعُ: شحرور فاقدٌ لأدواتِ البحثِ العِلْمِيِّ

وَهُوَ سبعةُ مَبَاحِثَ:

المَبحثُ الأوَّلُ: الفهمُ الخاطئُ للنُّصُوصِ.

المَبحثُ الثَّانِي: الأخطاءُ اللُّغويةُ وعدمُ قُدْرَتِهِ عَلَى البيانِ.

المَبحثُ الثَّالث: الأَخْطَاءُ العِلْمِيَّةُ.

المَبحثُ الرَّابع: السَّرِقَاتُ العِلميَّةُ.

المَبحثُ الخَامِس: الخِيَاناتُ العِلميَّة.

المَبحثُ السَّادِس: التَّناقضُ والاِضْطِرابُ.

المَبحثُ السَّابعُ: بذَاءَةُ اللِّسانِ وَالتشدُّد.

لما قرأنا كتاب المهندسِ شحرور لمسنا أمورًا تُزيل عنه اسمَ الباحثِ، وهي في الحقيقةِ تُسَوِّدُ سُمعتَهُ العِلميَّةَ، وتحكمُ علَى نتاجِهِ بالرَّفضِ، وسنتناولُ هذهِ الأمورَ واحدًا تلو الآخر بإذن الله تعالى، وفي نِهايةِ هذا الفَصلِ، نُجِيبُ علَى سؤالٍ مُهمٍّ، وهُوَ: ماذا يريدُ المهندسُ شحرورٌ؟ وهلْ مشكلَتُهُ معَ السُّنَّةِ فقط؟.

المَبحثُ الأوَّلُ: الفهمُ الخاطئُ للنُّصوصِ:

المصيبة العظمى لكثيرٍ من منتقدي التراث الإسْلاميِّ ومدَّعي القراءةِ الجديدةِ هي الفهم الخاطئ للنَّصوصِ، فمن هنا نذكر أمثلة على الفهمِ الخاطئِ عند المهندسِ شحرور:

١. ينقل هذا الحديث: «قاربوا وسددوا واعلموا أنه لن ينجو أحد منكم بعمله. قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل»[(١)]. ويقولُ عنهُ: **فنحن نرى أن هذا الحديث يتناقض مع قوله تعالى:** ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢][(٢)].

أقول: ليسَ في الحديثِ ما يُنافي أهميَّةَ العمل الصالح، وقد جاءَ في بعض الأحاديثِ النبويَّة تسميةُ الإيمانِ باسمِ العملِ بيانًا لأهميّته في الإيمانِ وأنَّهُ شرطٌ للإيمَانِ.

أمّا المراد من الحديثِ فهو أنّه لا ينجُو واحدٌ بعملهِ إذا لم يرحمه ربُّنا؛ لأنَّ أعمالَنا القليلةَ لا تساوي النعمَ العظيمةَ في الجنةِ، بل لا تساوي نِعمَ الله تعالى علينا في الدُّنيا، وهذا واضحٌ في القرآن الكريم كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨].

يعنِي أنّهم بعدَ العملِ يرجُونَ رحمةَ ربِّنا، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ (٦٠) أُولَٰئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ (٦١)﴾[المؤمنون]. فاللهُ تعالى يبيِّن لنا أنّهم بعدَ العملِ الصالحِ تَوْجَلُ قلوبُهم، فإذا كانَ العملُ الصالحُ يُدخِلُ الجنةَ من غيرِ رحمةِ الله تعالى وفضْلِهِ فلِمَ الخوفُ والوجلُ؟

٢. ينقل كلامًا للشَّوكانيِّ ولا يفهمه ويعترض عليه، قال: انظر معي إلى القول الآتي للشوكاني في كتابه رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين، ص ٣٢، الذي

---

(١) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم (٤/ ٢١٧٠)، برقم: (٢٨١٦). عن أبي هريرة.

(٢) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (١٧٤).

يضفي فيه الشرعية على ظلم ذي الشوكة: (إن من لوازم الملك غالبا وجود الظلم والجور، وهذا في حدّ ذاته سبب مشروع يدفع العلماء إلى المشاركة في أمر الحكم للتخفيف من غلواء الحاكم والحدّ من طغيانه، ثم يطاع فيما هو طاعة لله، ويعصي فيما هو معصية لله، ولكن لا ينبغي الخروج عليه إلا أن يكفر كفرا بواحًا).

وهنا نتساءل باستغرابٍ: أهناك كفر بواح أشد من ظلم الناس وتكميم أفواههم وقهرهم باسم الدين؟[1].

أقول: إنّ الشوكانيَّ لم يُشَرْعِنْ ظُلْمَ الظالمِ، بل بعكس ذلكَ أوضحَ أنَّ الحكام يظلمون عادةً فمن الأفضل أن يشارك العلماءُ في حكومتهم؛ منعًا لظلمهم، كما صرَّحَ قائلًا: (إنَّ من لوازم الملك غالبًا وجودُ الظلم والجور، وهذا في حدِّ ذاته سببٌ مشروعٌ يدفع العلماءَ إلى المشاركةِ في أمر الحكم؛ للتخفيف من غلواء الحاكم والحدّ من طغيانه).

أمّا مسألة المنع من الخروج عليه ولو كان ظالما فلأجل الفتنة؛ لأنّ التّاريخ أثبتَ أنّ كلَّ خروج على الحُكّام كان فسادُه أعظمَ من صلاحِه، وَضرَرُهُ أكبرَ من نَفْعِهِ؛ حيثُ تسبَّب في قتل الأبرياء وخراب العبادِ والبلادِ؛ فلذلك قالوا بعدمِ الخروجِ، ومنَعُوا منهُ.

وكذا تجبُ الإشارةُ إلى أنّ مسألةَ الخروج على الحاكم الظَّالم مذهبُ كثيرٍ منَ العلماءِ قَدِيمًا وقالوا بهِ إذا لم يخشوا الفتنةَ وفسادَ حياةِ النّاس، كما قال القرطبيُّ: (الْإِمَامُ إِذَا نُصِبَ ثُمَّ فَسَقَ بَعْدَ انْبِرَامِ الْعَقْدِ، فَقَالَ الْجُمْهُورُ: إِنَّهُ تَنْفَسِخُ إِمَامَتُهُ وَيُخْلَعُ بِالْفِسْقِ الظَّاهِرِ الْمَعْلُومِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ أَنَّ الْإِمَامَ إِنَّمَا يُقَامُ لِإِقَامَةِ الْحُدُودِ، وَاسْتِيفَاءِ الْحُقُوقِ، وَحِفْظِ أَمْوَالِ الْأَيْتَامِ، وَالْمَجَانِينِ، وَالنَّظَرِ

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (١٩٢).

فِي أُمُورِهِمْ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَمَا فِيهِ مِنَ الْفِسْقِ يُقْعِدُهُ عَنِ الْقِيَامِ بِهَذِهِ الْأُمُورِ وَالنُّهُوضِ بِهَا)[1].

ولكِن إذا خافُوا مِنْ كَوْنِ الفسادِ بالخروجِ عليهِ أعظمَ من الفسادِ بالصبر عليهِ، مَنَعُوا من الخروج، يعني أنهم نظروا إلى مصالِحِ النَّاس فِي الحَالَتَينِ، فهل يُعاتبون على مثلِ ذلك؟

ومن جانبٍ آخر أنَّ الظُّلْم ليس بكفرٍ أكبرَ - إلَّا إذا استحَلَّه – ولكنْ يبدُو أنّ المهندسَ لا يبالي بما يقولُ ويوافِقُ مذهبَ الخوارِجِ المارقينَ، فالمهندسُ نفسُهُ لم يطبِّق كلامَهُ، ومَا رأيناهُ إلَّا مدافعًا عنِ الدُّولِ وأنظمَتِها، وما كانَ يعترضُ على أنظِمَتِهم واختارَ السُّكوتَ.

٣. يقول المهندس: (من الناحية التاريخية كان أبو بكر الصديق أكثر الناس ملازمة للنبي (ص) ولا نجد له في كتب الحديث إلا أحاديث قليلة، في حين نجد الآلاف من الأحاديث منسوبة إلى أبي هريرة، وهذا أمر يدعو إلى الاستغراب، علما بأن أبا هريرة عاش مع النبي (ص) ثلاث سنوات فقط)[2].

أقول: هذا يدلُّ على قلَّةِ الفَهمِ، أو تدليسٌ واضِحٌ؛ لأنّ مآلَ هذا المقالِ يقولُ لنَا بأنَّ المهندس لم يفرّق بين شيئين:

الأوّل: حمل الحَديث (أي: سماعه). **والثّاني**: أداء الحَديث (أي: روايته)، يعني من الممكن أن يكون أحد الرواة أكثر سماعا للأحاديث، ولكن روايته أقل من راوٍ آخر؛ لأن الوقت لم يتسع للمكثر من السماع أن يروي الأحاديث التي سمعها، أو لم يتسع لرواية معظمها، ولا شكّ أن أبا بكر اشتغل بأمور الدولة وتوجيه سياساتها ولم يتسع له الوقت لرواية الأحاديث والتفرّغ لها كما اتسع الوقت لأبي هريرة الذي لم يكن له همّ سوى سماع الأحاديث وروايتها.

---

(١) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، ت: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة، ط: ٢، سنة ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م. (١/ ٢٧١).

(٢) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٢٦).

ومن جانب آخر كان بعض الصحابةِ اشتغلُوا بالتعبّد والعزلة أكثر من العلم والرواية، فلذلك قلّت رواياتهم مع ما كان لديهم من الأحاديث.

المَبحثُ الثَّانِي: الأخطاءُ اللُّغويةُ وعدمُ قُدْرَتِهِ عَلَى البيانِ:

كلُّ من قرأ شيئًا للمهندسِ علم أنّه فاقدٌ للبيانِ، وأنّ كتبهُ مليئةٌ بالأخطاءِ اللُّغويةِ من جانبٍ، ومليئة بالأخطاءِ البيانيَّةِ ومخالفةِ الفصاحةِ من جانبٍ آخرَ، فمن هنا أمثّل بعضَ الأمثلةِ اليسيرةِ:

١. قال: (واختلط الأمر لديهم بين آيات الجهاد والقتال وبين آيات: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّيْنِ﴾ [البقرة: ٢٥٦][1].

٢. (روى الإمام السرخسي في كتابه المبسوط في سندهِ مرفوعًا)[2].

٣. يقول: (هناك نقطة جد مهمة يجدر بنا التنبيه إليها، تتمثل في إشارتنا بإصبع الاتهام إلى رواة الحديث، والجامعين له، والمدافعين عنه بشدة عبر كل مسيرة تاريخ أمتنا، وصولا إلى يومنا هذا، بسؤالهم عن مصير خطب الجمعة والأعياد التي ألقاها الرسول[3].

انظر إلى هذا العيي كيف لا يمكنه تسطير سطر بشكل جيّد!

٤. ويقول: (العجيب أن الإمام الشافعي الهاشمي القرشي العربي توهّم أو زعم أن ضمير (هو) عائد على النطق، وهذا الوهم المزعوم مستحيل عقلا)[4].

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٨).

(٢) المصدرُ السابقُ، ص: (١٨).

(٣) المصدرُ نفسُهُ، ص: (٢٣).

(٤) المصدرُ نفسُهُ، ص: (٥٦).

من العجيب أنه فرَّق بين (توهّم) و(زعم) بإدراج (أو) بينهما في أوّل الكلام، ثمّ جمع بينهما وجعلَهما شيئًا واحدًا فقال: (وهذا الوهم المزعوم)!

المَبحثُ الثَّالث: الأَخْطَاءُ العِلْمِيَّةُ:

وقع شحرور في كثيرٍ من الأَخطاءِ، فمنها:

- ينسب إلى الدارقطني وأبي مسعود الدمشقي المستدركَ، وليس لهما مستدرك[1].
- من العجيب أنه يجهل معنى الحديث المرفوع ويقول بأن من شرط قبول الحديث أن لا يكونَ مرفوعًا، كما يقول: (ألا يكون الحديث مرسلا ولا منقطعا **ولا مرفوعا**. فالحديث – كما عند الإمام الجرجاني في تعريفاته – حديثان: صحيح وسقيم. **فإن اعتراه إرسال أو انقطاع أو رفع دخله الريب فلزم تركه**)[2].

والحديث المرفوع هو الذي رفعه الصحابيُّ إلى الرسول ﷺ، أي أن الرَّسول ﷺ قاله، ولكنّه يقول يجب أن لا يكونَ مرفوعًا حتّى نقبَلَهُ!

- يقول: (**وعقلاء الناس مقلون في ما يروونه عن النبي** (ص) إجلالا لخاتم المرسلين، وخشية أن يفوتهم على غير عمد لفظ من ألفاظه. **يروى عن أحد أصحاب عبد الله بن مسعود** أنه قال: صحبت ابن مسعود عشرين عاما، ما سمعته مرة يقول: قال رسول الله، إلا ورأيت العصا تهتز تحت يده)[3].

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (١٦).

(٢) المصدرُ السَّابقُ، ص: (٢١).

(٣) المصدرُ نفسُهُ، ص: (٢٣).

مع أن عبد الله بن مسعود من المكثرين حسبَ المهندسِ، حيث روي عنهُ أكثر من ٨٠٠ حديثٍ!

يسمي الـمُنكَر والنَّكير: الأنكر والنكير[1].

- يقول بأنه لا فرق بين الأنبياء ولا مزية لنبينا محمدٍ على نبي آخر ويستدل بقوله تعالى: ﴿لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥][2]. ولا يدرِي أنّ هذا للرسالةِ، وأنّهُ لا فرق بينهم في كونِهم جاؤُوا من عندِ الله تعالى، وإلَّا فنحن نجد أنّ اللهَ تعالى قبل هذه الآيةِ قال في السورة نفسها: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

---

(١) المصدرُ نفسُهُ، ص: (٧٨).

(٢) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٦٠).

المَبحثُ الرَّابع: السَّرقَاتُ العِلميَّةُ:

من عادة منكرِي السنةِ ومدّعي القراءة الجديدة السرقاتُ العلميّة، وقد كنا أشرنا إلى هذا الجانب من خلالِ ردودنا على زكريّا أوزون، حيثُ بيّنّا أنه كثيرًا ما يسرِق من مؤلِّفين آخرين، كما مثّلنا سرقتهُ من أبي ريّة، وذكرنا أنَّ أبا ريّة أيضًا كان يسرق من غيره كما بيّنّا أنه سرق من المستشرق الحاقد جولد زيهر، فصاحِبُنا شحرور أيضا يسرق من أبي ريّة مرّاتٍ من غير ذكرِ المصدر، كما فعل في مسألة كثرة الأحاديث، وعدم كتابتها، ونهي عمر عن الرّواية، والتشكيك في روايات أبي هريرة وغير ذلك، ولكنّني أذكر هُنا ورطةً وقع فيها حيثُ ذكر أبو ريةَ أنَّ الغزاليَّ يقولُ عن هذهِ الزِّيادة: (فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله والصلاة): هذه الزيادة لم يصح نقلها، فيجب تكذيب قائلها[1].

فشحرور سرق هذا الكلام من أبي رية من غير الإشارة إلى أبي رية، ولكنَّهُ وقع في الفخِّ؛ لأنَّه كرَّرَ خطأَ أبي رية نفسَهُ؛ لأنّه حاطبُ ليلٍ يسرقُ من المراجعِ من غيرِ بحثٍ ولا تفتيشٍ، فلو فعلَ، لعلم أنّ أبا ريّة وقعَ في الخَطإِ، أو خانَ الأمانَةَ؛ لأنَّ الزيادةَ التي تكلَّم عنها الغزاليُّ

(١) محمود أبو رية، أضواء على السنة المحمدية، دار المعارف – القاهرة، ط: ٦، سنة، ١١١٩ هـ. ص: (١١٣).

هي: (إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا بَدَا لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ)، كما نقل عنه ابنُ القيم[1]، والسّيوطيُّ[2]، وابن حجر[3]، والآلوسيُّ[4] وغيرُهُم.

ومن السرقات أيضًا أنَّهُ يسرق من ابن فارس قولَهُ: (الْعَيْنُ وَالصَّادُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى إِمْسَاكٍ وَمَنْعٍ وَمُلَازَمَةٍ. وَالْمَعْنَى فِي ذَلِكَ كُلِّهِ مَعْنًى وَاحِدٌ. مِنْ ذَلِكَ الْعِصْمَةُ)[5].

ويأتي به مع يسير تعديل، ويقول: فالعين والصاد والميم (ع ص م) أصل صحيح في اللسان يدل على الحفظ والحماية والمنع[6].

من غيرِ الإشارةِ إِلَى ابنِ فارسٍ.

---

(١) ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٧٥١ هـ)، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، ت: عبد الرحمن بن حسن بن قائد، الناشر: دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط: ١، سنة، ١٤٣٢ هـ. (٣/ ١٤٢١). وتكلَّم ابنُ القيِّمِ عَلى كونِ الإسنادِ لا مطعنَ فيهِ، يمكنُ مراجعتُه.

(٢) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، ت: مكتب تحقيق التراث، الناشر: دار المعرفة ببيروت، ط: ٥، سنة ١٤٢٠ هـ. (٣/ ١٤١)، برقم: (١٤٨٥).

(٣) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: محب الدين الخطيب، دار المعرفة – بيروت، سنة ١٣٧٩ هـ. (٢/ ٥٣٧).

(٤) الآلوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ت: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: ١، سنة ١٤١٥ هـ. (١٢/ ١٠٩).

(٥) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، ت: عبد السلام هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م. (٤/ ٣٣١).

(٦) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٣٠).

المَبحثُ الخَامِس: الخِيَاناتُ العِلميَّةُ:

وقع المهندس في بعضِ الخيانات العلميّة ككثيرٍ من مُنكرِي السنةِ، إليكَ شيئًا منها:

١. ينسب الإمامُ الشافعيَّ إلى التعصُّبِ ومنه يقولُ في الإمام النوويِّ: حتى إنَّ النوويَّ الشافعيَّ أفتى بعدم جواز اصطحاب المصحف في الأسفار؛ خوفا من وقوعه في يد الكفار. وبذلك حوّل العربَ بمنطلقه هذا إلى (شعب مختار)، وحول الرسالة المحمدية، من رسالة عالمية إلى رسالة محلية مكانا لا تخرج عن حدود شبه الجزيرة العربية، وزمانًا لا تتجاوز القرنَ السابع)[1].

أقول: إنَّه حرَّف كلامَ النَّووي، لأنَّ الإمامَ منع من ذلكَ؛ خشيةَ الإساءةِ إلى المصحفِ الشريفِ، وكلامُه واضحٌ في هذا السِّياقِ حيثُ قالَ: (تحرم المسافرة بالمصحف إلى أرض العدوِّ، إذا خِيْفَ وقوعُهُ في أيديهم، للحدِيثِ المشهور في الصحيحين: أنَّ رسول الله صلى الله

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٥٤).

عليه وسلم: نهى أنْ يسافر بالقرآن إلى أرض العدوِّ[1] .. ويمنع المجنون والصبي الذي لا يميز من مسِّ المصحف؛ **مخافة من انتهاك حرمته**[2].

٢. يقول: (الحديث النبوي قد يأتي مزوَّرًا بكامله متنًا وسندًا أو كليهما مجتمِعَيْنِ، مثالُهُ: ما رواه الخطيب عن أبي هريرة مرفوعا، وذكره الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم أنَّ النبي (ص) قال: يكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس أضر على أمتي من إبليس، ويكون في أمتي رجل يقال له: أبو حنيفة هو سراج أمتي)[3].

لما يرى القارئ كلام شحرور يشعُر أنَّ الخطيبَ والنَّوويَّ اعتمدَا على هذا الحديث ولم يُبيِّنَا وضعَهُ!

٣. ومن الأمثلة أيضًا تخليطُ الإدراجِ بالوَضْعِ، وبيَّنا المسألة سابقًا.

٤. اتِّهام الشَّافعي بالميل إلى السلطةِ واختلاقِ مسألة التقرُّب من أبي جعفر المنصور، ووالوقوعِ في الخطإِ التَّاريخيِّ الكَبيرِ، ورددنا عليهِ سابقًا.

٥. تقوُّلُهُ على الشَّافعيِّ مرّاتٍ وحملُ كلامِهِ على محاملَ بعيدةٍ لا يُحمَلُ عليهَا أبدًا، وقد مرَّ معنا أمثلةٌ كثيرةٌ.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، (٤/ ٥٦)، برقم: (٢٩٩٠). ومسلم بن الحجاج، المسند الصحيح، (٣/ ١٤٩٠)، برقم: (١٨٦٩).

(٢) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، التبيان في آداب حملة القرآن، ت: محمد الحجار، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت – لبنان، ط: ٣، سنة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م. ص: (١٩١).

(٣) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (١٦).

المَبحثُ السَّادِس: التَّناقضُ والِاضْطِرابُ:

في مضمون البحثِ أتينا بأمثلةٍ كثيرةٍ على تناقضهِ واضطرابِهِ، ومن هنا نذكرُ أمثلةً أخرى:

١. عندما يريد أن يثبت أنَّ قوله تعالى ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤]، في تزكية القرآن وحده، يعتمد على أنَّ الآية مكيّةٌ[1]!

لقائلٌ يقولُ لشحرور: أينَ عرفتَ أنّ الآيةَ مكّيّةٌ إذا كنتَ تشكِّك في جميع كتبِ السنةِ والتفسيرِ والتّاريخِ؟!

٢. يتكلم عن الشافعي ورأيه في حجية السنة، ويقول: (لم ينظر في حديث رواه الطبراني في المعجم الكبير برقم (٦٥) عن عوف بن مالك قال: خرج علينا رسول الله (ص) بالهاجرة وهو مرعوب فقال: أطيعوني ما كنت بين أظهركم وعليكم بكتاب الله أحلوا حلاله وحرموا حرامه)[2]. ولا في حديث معاذ بن جبل رقم (٥٦) عند الطبراني

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٥٥).

(٢) الطبراني، المعجم الكبير (١٨/ ٣٨)، برقم: (٦٥). عن عوف بن مالك.

أيضا قال: خرج علينا رسول الله (ص) متغير اللون فقال: .. أطيعوني ما دمت بين أظهركم فإذا ذهب بي فعليكم بكتاب الله أحلوا حلاله وحرموا حرامه) [1] [2].

ويتكرَّرُ هذا منهُ كثيرًا فينقُلُ أحاديثَ وينسبُهَا إلى النبيِّ ﷺ [3].

والسُّؤالُ المنطقيُّ الموجَّهُ إليهِ هُوَ: أين عرفتَ أنَّ هذهِ أحاديثُ نبويَّةٌ؛ حتَّى تلزمَ بها الشَّافعيَّ؟ ومن جانبٍ آخر الشَّافعي توفِّي قبلَ أصحابِ هذه الكتبِ بمئات سنين، ولعلَّ هذهِ الأحاديثَ لم تصلِ الشَّافعيَّ أصْلًا، وليسَ كلُّ واحِدٍ جمعَ جميعَ السُّنَنِ في ذاكَ الزَّمانِ حتَّى يجمَعَها الشَّافعيُّ!.

وإذا كانَ جزمُ شحرور ناتِجًا عن كَوْنِ تلكَ الأحاديثِ تتضمَّنُ حِكَمًا، فالفلاسفةُ والحكَماءُ وغيرُهم من أذكياءِ النَّاسِ عندَهُم حِكَمٌ وعباراتٌ راقيةٌ، فكيفَ توصَّلَ شحرور إلى أنَّ هذهِ أحاديثُ نبويَّةٌ؟!

٣. يصف تفسيرَهُ تفسيرًا لغويًّا لا إضافةً على نصِّ القرآنِ الكَريمِ، ولكن يصفُ تفسيرَ الشافعيِّ إضافةً إلى نصِّ القرآنِ. انظره لما يجعل ضمير (هو) في قوله: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوْحَى﴾ [النجم: ٤] القرآنَ الكريمَ، يقول: (قد يقول قائل: أنت تضيف إلى الآيات ألفاظًا ليست فيها، ولعلك تفعل ذلك لمجرَّد تسويغ ما تذهب إليه. أقول: ثمَّة في اللِّسان العربي خصوصيَّة يعرفها أهلُه هي المسكوت عنه، يجري فيها إضمارُ ألفاظٍ في العبارة شرط وجود ما يدل عليها)[4]. ولكنَّهُ لا يرضى هذا الشيءَ من

---

(١) المصدرُ السابقُ (٣/ ١٢٠)، برقم: (٢٨٦١). عن معاذ بن جبل.

(٢) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٥٨).

(٣) المصدرُ السابقُ، ص: (١٠٥).

(٤) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٥٥).

الشافعيِّ كما قالَ: (انفرد الشافعي في التفسير **بإضافة كلمة (ذَكَر) إلى قوله تعالى**: ﴿.. إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ..﴾ [النساء: ١١] إرضاء لأبي جعفر المنصور العباسي)[1].

٤. يقول: (أنا أواجه فلسفات قوية ومنيعة دخلتْ عُقْرَ داري، وأواجه تقدُّمًا علميًّا يؤثر على كل حركة وكل قرار أتخذه في حياتي)[2].

لقائل أن يقول: تواجه أي شيء يا شحرور مع أننا رأيناك لم تُبقِ شيئًا اسمه الإسلام، وهذا الإسلام الذي تدعو له هو الذي ترضاهُ أمريكا وترتئيه الغرب، فمن يواجهك عليه؟ ففي الحقيقةِ لا تواجه إلَّا المسلمين!

رأيناك تقول: آية الجزية لا تؤخذ منها سوى العبرة[3]، وكذا سورة التوبة بأكملها لا تؤخذ منها الأحكام وهي للعبرة فقط[4]! ولا ترى للإسلام نظامًا ولا أصولًا حتى نظام الزواج تدعو إلى إزالته وتقول: (وأما أمور تنظيم المجتمع كاللباس والسفر **والزواج وباقي الأمور التي هي بالأصل حلال**، فينطبق عليها: تتغير الأحكام بتغير الأزمان)[5].

وعلى هذا المنوَالِ نقلَ الآياتِ (١٢-١٦) من سورة الأنفال وقالَ: (هذه الآيات جميعها تشير إلى وقائعَ عينيةٍ تاريخيةٍ في معارك دارت بين المؤمنين من أتباع الرسول ومن عاداهم من مشركي عصره؛ **لذا لا يمكننا أن نعتبر خطابها موجها لكل المؤمنين من الملة المحمدية في كل الأزمنة والعصور**)[6].

---

(١) المصدرُ السابقُ، ص: (٦٢).

(٢) المصدرُ نفسُهُ، ص: (٧٢).

(٣) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٩٨).

(٤) المصدرُ السابقُ، ص: (١٠٤).

(٥) المصدرُ نفسُهُ، ص: (١٠٤).

(٦) المصدرُ نفسُهُ ، ص: (١١٤).

٥. يقول بأن التحريم يكون في القرآن فقط، ويقولُ: جرى غلق باب التحريم، بحيث لم يعد مسموحا لأحد بالاجتهاد في التحريم. مع أنه يقرر بعد تسعة أسطر مجالس التشريع (البرلمانات)[1].

٦. يرى أن سورة توبة بأكملها من القصص القرآني الذي لا يؤخذ منها حكمٌ أبدًا، ولكن هو بنفسه ينقل عن قصة ملكة سبأ ويبني عليها حكمًا بردّ حديث نبوي في كونِ المرأة تلي مقاليدَ الحُكمِ!

٧. أوَّلًا يذكر بأنَّ الشافعيَّ أعلنَ تشيُّعَهُ للسلطةِ، ثم في نصٍّ آخرَ قالَ بأنَّ الشَّافعيَّ برَّرَ للسُّلطَةِ النِّزاعَ مع عليٍّ وأبنائِهِ[2]!

---

(١) المصدرُ نفسُهُ، ص: (١٣٥).

(٢) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٥٢).

المَبحثُ السَّابعُ: بذَاءَةُ اللِّسانِ وَالتشدُّد

من الأمُور الغريبةِ لدى هذهِ المدرسةِ وجودُ السّبِّ والشَّتم والأحْكامِ القاسيةِ لمخالِفيهم ورميهِم بالاتِّهامات الباطلة، معَ أنَّهُم يتَّهمونَ مخالِفيهم بهذهِ الأمورِ الشَّنيعةِ كثيرًا، على حدِّ قولِهم: (رَمَتْنِي بدَائِهَا وَانْسَلَّتْ)[1].

فهاكَ بعضَ الأمثلة اليسيرة عندَ شحرور:

١. قالَ: (ونحن لا يهمنا كثيرا – هنا على الأقل – أن يكون ابن عباس وجعفر الصادق من الجهال أو ألا يكونوا)[2].

٢. قال عن العلماء: (**سيصيح بنا الهامانات وجنودهم**، خوفا على امتيازاتهم وتمسكا بما كان عليه آباؤهم)[3].

٣. ويقولُ أيضًا: (أما الإدراج فمصطلح أوجده **هامانات الأمة**)[4].

٤. يتهم الصحابة ومن بعدهم بالشرك، ويقول: (إذ ثبتوا الزمان والمكان في حقبة معينة، بجعلهم كلام النبي وحيًا منافسًا للوحي الإلهي، وقدَّسوا بذلك التاريخَ، **ودخلوا في شرك الألوهية** بأن أضافوا صفةَ الثباتِ إلى مجتمعه، ورفعوه إلى مرتبة الألوهية في التشريع)[5].

---

(١) الهروي، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، ت: الدكتور عبد المجيد قطامش، دار المأمون للتراث، دمشق، ط: ١، ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م، ص: (٧٣).

(٢) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٣٢).

(٣) المصدرُ السابقُ، ص: (٨٨).

(٤) المصدرُ نفسُهُ ، ص: (٢١).

(٥) المصدرُ نفسُهُ، ص: (٩٨).

٥. يقول: (أما زواج الرسول (ص) من عائشة فلا يمكن أن تكون ذات سن تسع سنوات **وقد يكون وضع بعض الفقهاء هذه السن لغاية إشباع الشذوذ بالتعدي على الأطفال)**[1].

٦. يقول: الأمة الإسلامية اليوم أمام طبقة من **الهامانات السفهاء** يتربعون على أكتاف الناس وعقولهم[2].

٧. وصلَ الأمرُ إلى أنّه يستطيلُ على الأنبياءِ ويُسيءُ الأدبَ معهُم كما يقولُ عن سيِّدِنا مُوسى: (ونفهم أن موسى يعترف بقتله رجلًا **بدافع العصبية المقيتة)**[3].

ويقول عن سيِّدِنا يونسَ: (ونحن في الآيات **أمام رسول غاضب قاده شيطان الغضب إلى الشك في قدرة الله عليه)**[4].

وبعدَ هذهِ الجَوْلَةِ معَ شحرور، يمكنُ أنْ يسألَ القارِئُ الكريمُ

ماذا يُريدُ المهندسُ شحرور؟ وهل مشكلتُه مع السنةِ فقط؟

لما طالعنا آثار شحرور وقفنا على عجائبَ وغرائبَ، ومن أغرب ما رأينا منه أنه يُوقِف كثيرًا من آيات القرآن الكريم عن العمل بها، ويدَّعي أنها غير مقبولة، ولا تصلحُ لزماننا، فهي أحداث تاريخيَّةٌ لا يؤخذ منها سوى الإِعتبارِ كما يقول: (أما الجانبُ التاريخيُّ في التنزيل الحكيم فهو القصص المحمدي، وهو جزء من القصص القرآني، والذي نرى فيه كيفية تفاعل النبي (ص) مع الواقع وفق شروط وظروف هذا العالم النسبي، ولا يدخل في إطار السنة

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (١٦١).

(٢) المصدرُ السابقُ، ص: (٢٠٦).

(٣) المصدرُ نفسُهُ، ص: (٣٣).

(٤) المصدرُ نفسُهُ، ص: (٣٣).

الإلهية. وبناء على ذلك، فإنَّ التعليماتِ والتوجيهاتِ الواردةَ في القصص المحمديِّ التي طبّقها النبيُّ على مجتمعه، **كانت خاصَّةً بمجتمعه حصرًا**، ومناسبة لظروفه الموضوعية **كآية الجزية وهي عبارة عن أخبار** بالنسبة إلى من أنزلت عليهم، أما بالنسبة إلينا فهي أنباء غيبية ماضية، **وحكمها عندنا كحكم باقي القصص القرآني**، أي: إنها تدخل في مقام النبوة لا في مقام الرسالة، وينظر إليها كالنظر إلى باقي القصص القرآني، **تؤخذُ منها العبرةُ فقط**[1].

ويقولُ أيضا في سورةِ التوبةِ مثلَ ذلِكَ، كما قالَ: (أما التجربة المحمدية في الاجتهاد في الحكم من مقام النبوة، فكانت الأحداث التاريخية **مثل سورة التوبة التي تدخل ضمن القصص وتؤخذ منها العبرة)**[2].

سورة التوبة هي السورة التي زلزلت عروش الجبَابرة، هي السورة التي أذابت المنافقين وشَقْشَقَتْهُم، هي السورة التي قطعت أيدي الظالمين المعتدين، هذه الدعوة الشحرورية لا يفرح بها إلا هؤلاءِ المجرمون!

وهو مصِرٌّ على هذا الباطل ويقول: (فآيات القصص المحمدي وإن كانت نصوصًا موحاة، إلَّا أنها ذات طابع تاريخيٍّ، وليس فيها أيُّ تشريعٍ لمن بعد عصرها من العصور، وبهذا لا يمكنها أن تكون من الرسالة العالمية والخاتمة. **فلكونها ظرفيةً وخاضعةً للمحيط الذي جرى تفعيلها فيه، جاءته بهذه الصيغة. لهذا السبب جرت مخاطبته فيها بـ (يا أيها النبي) لتمييزها عن أركان الرسالة**، ولبيان ظرفيتها وخصوصيتها؛ لأنها تعليمات لها علاقة بظروف المجتمع وأعرافه وشؤون السياسة والحرب على المستويين الداخلي والخارجي[3].

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (٩٨).

(٢) المصدرُ السابقُ، ص: (١٠٤).

(٣) المصدرُ نفسُهُ، ص: (١٤٨).

ومن الأمثلة التي يذكرها **آية الحجاب**: ﴿يا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩].

ويقول عنها: (هذه الآية تعليمية خاصة بالمظهر العام الذي **كان يجب على المرأة في تلك الحقبة الزمنية** مراعاته والخروج به إلى الشارع، حتى لا تؤذى وكي يجري التمييز بين الحرائر والإماء، حيث كان بعض الشبان يعتدون على النساء أثناء خروجهن للتغوّط ليلا .. **فهي من القصص المحمدي**، وقد جاءت كأمر تعليمي للنبي (ص) لتنظيم المجتمع وفق ظروفه ومعطياته؛ **لذا فهي ليست من الرسالة ولا يؤخذ منها أيُّ تشريع، بل يؤخذ منها العبرة التعليمية فقط**[1].

والعجيب أنه لا يستحيي ويقول: (من خلال ادّعائهم هذا، نزعوا عن الرسالة المحمدية أهمَّ صفة من صفاتها، وهي الحنيفية التي تجعلها قابلة للتطبيق في كل زمان ومكان)[2].

ولكن شحرور لا يلتفت إلى افعالِهم، حيث سلخ هو وأشباهه من منكري السنة والحداثيّين الآياتِ وغطَّوا على ما رضي الأعداءُ غطاء تاريخيًّا، وقالوا بأنها لا تصلح لواقعنا كالمثال السابق.

والأعجب أنه يعارض النهي عن تولي المرأة الرئاسة ويرى إبطاله؛ لأنه يخالف نبأ قرآنيًّا عن ملكةِ سبأ، وينسى أنّ هذا من القصص القرآني الذي يؤخذ منه العبرة فقط حسب رأي شحرور! قال شحرور: (هذا الحديث – إن صحّ – ليس أكثر من تعليق نبوي عابر على ما تناقلته الأخبار وقتها عن تولّي امرأة مقاليد الأمور في بلاد فارس، ولا يمكن أن يكون تشريعا

---

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (١٧١).

(٢) المصدرُ السابقُ، ص: (٩٨).

يجب العمل به إلى يوم القيامة؛ لأنه يخالف ويتعارض عموديًا مع نبأ ملكة سبأ في التنزيل الحكيم)[1].

والأغربُ من ذلِكَ أن يأتي شحرور ويقولَ لنَا: (أنا أواجه فلسفات قوية ومنيعة دخلتْ عُقْرَ داري، وأواجه تقدُّمًا علميًّا يؤثر على كل حركة وكل قرار أتخذه في حياتي)[2].

ولا أدري ما هيَ الفلسفاتُ التي تُواجِهُ شحرورًا، فهل هناكَ فَرْقٌ بينَهُ وبينَ فيلسوفٍ مادِّيٍّ في عصرِنا الحاضرِ؟!

سبحان الله كم لله في خلقه من شؤون.

(١) محمد شحرور، السنة الرسولية والسنة النبوية، ص: (١٥٢).

(٢) المصدرُ السابقُ، ص: (٧٢).

الخاتمةُ

من خلال ما سبقَ مِنْ عَرْضٍ ونقْدٍ توصَّلنا إلى نتائِجَ، وهيَ:

١. أنَّ السنةَ النبويةَ حجةٌ، وأنّها مصدرٌ تشريعيٌّ يأتي بعد القرآنِ الكريم فِي القُوَّةِ، بدليلِ القرآنِ الكريمِ والعَقْلِ.

٢. أنَّ المهندسَ محمد شحرور وغيرَه من منكرِي السنةِ لا يلتزمُون بالمنهجِ العلميِّ وقواعدِ البحثِ العلميِّ.

٣. أنَّ المهندسَ فاقدٌ لأدواتِ البَحثِ، ويخونُ من الأمانةِ العلميّة.

٤. أنَّ شُبُهاتِ المنكرينَ في نَقْدِ السنةِ الشريفةِ في منتهَى الضَّعْفِ والهَوانِ، وليسَ عندَهم جديدٌ، فَكلُّ لاحِقٍ يكرِّرُ ما أتى بهِ سابِقٌ.

التوصيات:

بعدَ هذه الدِّراسةِ الموجَزَةِ، نرَى ضرورةَ وَصِيَّتَينِ مُهِمَّتَيْنِ:

١. عدمُ إهمالِ هؤلاءِ المنكرينَ وَالرَّدُّ عليهِم؛ لأَنّ الإعلامَ أعطاهُم ظِلَّ العُلَماءِ، وَشَبَحَ المُفكِّرينَ، فلبَّسوا على بعضِ الشبابِ، فالتَّصدِّي لهُم من الواجبِ الشَّرْعِيِّ، ولا سيَّما أنَّ ضعيفِي الرَّأي يتأَثَّرُ بهِم.

٢. عدَمُ تركِ السَّاحةِ لبعضِ المتحمِّسينَ من الشَّبابِ للدِّفاعِ عن السنةِ من غيرِ علمٍ ولا بصيرةٍ، فبعضُهم أقحَمُوا أنفسَهُم فِي خِضَمِّ هذا البَحْرِ اللُّجِّيِّ، فأفسَدُوا أكثرَ ممَّا أحسَنُوا، فلو أسهَمَ علمَاؤُونا الأجلَّةُ، أو الأقوياءُ من طلبَةِ العِلمِ لانْسَدَّ البَابُ.

واللهُ تعالى هو الموفِّقُ.

من إصْداراتِ الكَاتبِ:

- **الجِنايةُ على البُخاريِّ**، قراءةٌ نقدية: لكِتَابِ: (جنايَة البُخاريِّ): ٥٠٠ صفحة، الطبعةُ الأولى بمكتبة التَّفسير بأربيلَ، وَالطبعة الثَّانية بنشْرِ إحسان بِطَهرَان.
- **الجنايةُ على الشَّافعيِّ**، حوارٌ علميٌّ هادئٌ مع رَافِضِي عِلْمَي الفِقْهِ وَالأُصولِ: ٦٨٠ صفحة، طُبعَ بدارِ الـمعرَاجِ بِدِمَشقَ.
- **الجِنَايةُ علَى سِيبَويهِ**، بَيانٌ لِقُوَّةِ اللُّغةِ العربيَّةِ وَإِبرَازٌ لِجَمَالِهَا، وَرَدٌّ عَلَى خُصُومِهَا: ٦٨٠ صفحةً، طَبعتْهُ مكتبةُ أمير بكَركُوكَ، وَمَكتبةُ سَرْمَدَ بالسُّلَيْمَانِيَّةِ.
- **الوَحْيُ الثَّانِي فِي ضوءِ الوَحيِ الأوَّلِ**: دِراسةٌ لِغويَّةٌ عقليَّةٌ للآيَاتِ القُرآنِيَّةِ فِي حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ، وتتلُوها إلزاماتٌ عقليَّة لمنكِري السُّنَّةِ، طُبعَ بمكتبةِ إحسان بطَهْرَانَ.
- **صَحيحُ البُخاريِّ بينَ نَقْدِ الأعلامِ وَجَهْلِ العَوَام**: عملٌ مشتركٌ مع الدُّكتورِ المحقِّقِ محمَّدٍ البَرزنجيِّ، وَهُوَ تَحْتَ الطَّبْعِ.
- **الإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ، وَحَقِيقَةُ نَقْدِ مُخَالِفِيْهِ**: كِتابٌ فِي مَنَاقِبِ الإِمَامِ أبِي حَنِيفَةَ، وَرَدِّ الشُّبُهَاتِ الوَارِدَةِ عَلَيْهِ، دار الروضة، تركيا.
- **رَفْعُ الشَّجْوِ عَنِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ**: كِتابٌ فِي فَضَائِلِ العَربيَّةِ وَضَرُورَتِهَا، وَالعَوَائِقِ الَّتِي أمامَ طَالِبِيهَا وَالحُلُولِ الـمُنَاسِبَةِ لَهَا، مَعَ مَسَائِلَ أُخْرَى مُتَعَلِّقَةٍ بالعَرَبيَّةِ، لَمْ يُطْبَعْ.
- **بِدَايَةُ النَّحْوِ**: كِتَابٌ سَهْلٌ للمُبتَدِئينَ فِي عِلْمِ النَّحْوِ، مكتبة الحاج قادر كويي.
- **بِدَايَةُ الأُصُولِ**: كِتَابٌ سَهْلٌ للمُبتَدِئينَ فِي عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ، مكتبة الحاج قادر كويي.
- **بِدَايَةُ التَّصْرِيفِ**: كِتَابٌ سَهْلٌ للمُبتَدِئينَ فِي عِلْمِ الصَّرْفِ.
- **الحَرَكَاتُ الإِعرابيَّةُ وَتأثيرُهَا فِي تَوْجِيهِ الـمَعْنَى**.
- **أَخْطَأتَ الطَّرِيقَ يَا مَجْنُونُ**: كِتَابٌ عَنِ الحُبِّ الـمُحَرَّمِ وَمُحَاوَلَةِ تَغييرِهِ إِلَى حُبِّ اللهِ تَعَالَى.

- **ابْنُ عَرَبِيٍّ بينَ الوِلَايَةِ وَالزَّنْدَقَةِ**: كِتابٌ عَنِ ابنِ عَرَبِيٍّ وَإِثْبَاتِ التَّحْرِيفِ فِي كُتُبِهِ، وَرَدِّ بعضِ الِانحِرَافَاتِ الـمَنْسُوبَةِ إِلَيْهِ بِكُتُبِهِ.

وكتبٌ أخرى، تحت العمل، نسأل اللهَ تعالى الإخْلاصَ والقبولَ..

فَهرسُ المصَادرِ والمرَاجِع

آل تيمية، الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ) ، الأب: عبد الحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ) ، الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)، المسودة في أصول الفقه، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، بدون سنة طبع وسنة النشر.

الآلوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ت: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: ١، سنة ١٤١٥ هـ.

الآمدي، أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، ت: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، ط: ١، سنة ١٤٢٤هـ.

أحمد بن حنبل (المتوفى: ٢٤١هـ)، المسند، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

الأزدي، معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن (المتوفى: ١٥٣هـ)، الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق)، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي، بيروت، ط:٢، سنة ١٤٠٣ هـ.

الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الناشر: السعادة - مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، ثم صورتها دار الكتب العلمية- بيروت (طبعة ١٤٠٩هـ، بدون تحقيق).

البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، الجامع الصحيح، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط: ١، ١٤٢٢هـ.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، ت: السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث – القاهرة، ط: ١، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م.

الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، الجامع، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (المتوفى: ٦٤٦ هـ)، الإيضاح في شرح المفصل، ت: د. إبراهيم محمّد عبد الله، الناشر: دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع، سورية، ط: ١، تاريخ النشر: ١٤٢٥ هـ.

الحاكم، أبوعبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري (المتوفى: ٤٠٥ هـ)، المستدرك على الصحيحين، ت: مركز البحوث وتقنية المعلومات، الناشر: دار التأصيل، ط: ١، سنة ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.

ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان ، أبو حاتم، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ١، سنة ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦ هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، ت: بدون، الناشر: دار الحديث – القاهرة، ط: ١، سنة ١٤٠٤ هـ.

الحميري، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، ت: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: ١، سنة ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تاريخ بغداد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط: ١، سنة ١٤١٧ هـ.

خليفة بن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (المتوفى: ٢٤٠هـ)، تاريخ خليفة بن خياط، ت: د. أكرم ضياء العمري، الناشر: دار القلم، دمشق، و مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ٣، سنة ١٣٩٧ هـ.

الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠ هـ)، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، ت: الدكتور عبد الحميد الهنداوي، المكتبة العصريّة، بيروت، ط: ١، تاريخ النشر: ١٤٢٨ هـ.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، سِيَر أعلام النبلاء، ت: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط : ٣، سنة ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

السبكي، علي بن عبد الكافي السبكي (المتوفى: ٧٥٦ هـ) وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (المتوفى: ٧٧١ هـ)، ت: الدكتور أحمد جمال الزمزمي – الدكتور نور الدين

عبد الجبار صغيري، الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ط: ١، سنة ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

السَّرَخْسِي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣ هـ)، ت: أبي الوفا الأفغاني، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت لبنان، ط: ١، سنة ١٤١٤ هـ- ١٩٩٣ م.

السُّغْدِي، أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّغْدي الحنفي (المتوفى: ٤٦١هـ)، ت: المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي، الناشر: دار الفرقان – الأردن، ومؤسسة الرسالة – لبنان، ط: ٢، سنة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م.

السمعاني، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، القواطع في أصول الفقه، ت: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: ١، سنة ١٤١٨هـ/ ١٩٩٩م.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، ت: مكتب تحقيق التراث، الناشر: دار المعرفة ببيروت، ط: ٥، سنة ١٤٢٠ هـ.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الرسالة، ت: أحمد شاكر، الناشر: مكتبه الحلبي، مصر، ط: ١، ١٣٥٨هـ.

شحرور، محمد، السنة الرسولية والسنة النبوية، دار الساقي، لبنان، ط:١، ٢٠١٢م.

الشهاب القضاعي، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي المصري (المتوفى: ٤٥٤هـ)، المسند، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الثانية، سنة ١٤٠٧ – ١٩٨٦.

الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المعجم الكبير، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط: ٢، ويشمل القطعة التي نشرها لاحقا المحقق الشيخ حمدي السلفي من المجلد ١٣ (دار الصميعي – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م).

الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تاريخ الرسل والملوك، الناشر: دار التراث – بيروت، ط: ٣ – ١٣٨٧ هـ.

الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، ت: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق، الناشر: عالم الكتب، ط: ١، سنة ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ت: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ط:٢، سنة ١٣٨٧ هـ.

العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، شرح التبصرة والتذكرة، ت: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: ١، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م.

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن إبن هبة الله بن عبد الله الشافعي (ت: ٥٧١هـ)، تاريخ دمشق، ت: محب الدين العمري، الناشر: دار الفكر، بيروت، سنة النشر: ١٩٩٥م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ):

- الإصابة في تمييز الصحابة، ت: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: ١، سنة – ١٤١٥ هـ.
- تهذيب التهذيب، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط: ١، سنة ١٣٢٦هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: محب الدين الخطيب، دار المعرفة – بيروت، سنة ١٣٧٩ هـ.

ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، ت: عبد السلام هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

القاري، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان، ط: ١، سنة ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.

القاضي عياض، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، إكمال المعلم، ت: د. يحْيَى إِسْمَاعِيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط: ١، سنة ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

ابن قتيبة الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، ت: محمد محي الدين الأصفر، الناشر: المكتب الاسلامي – مؤسسة الإشراق، ط:٢، سنة ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، الناشر: عالم الكتب، بيروت، بدون طبعة تاريخ النشر والمحقق.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، ت: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة، ط: ٢، سنة ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م.

ابن قيّم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (المتوفى: ٧٥١هـ):

- زاد المعاد في هدي خير العباد، ت: شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط: ٢٧، ١٤١٥هـ –١٩٩٤م.
- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، ت: عبد الرحمن بن حسن بن قائد، الناشر: دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط: ١، سنة، ١٤٣٢ هـ.

الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ت: بدون، الناشر: دار الكتب العلمية، ط: ٢، سنة ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط: ١، سنة ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.

الكردي، مروان بن عزيز الكردي، الوحي الثاني في ضوء الوحي الأول، دراسة لغوية عقلية لخمسين آيةً قرآنية في حجية السنة، دار نشر إحسان، طهران، ط: ١ ، سنة ٢٠١٧م.

محمود أبو رية، أضواء على السنة المحمدية، دار المعارف – القاهرة، ط: ٦، سنة، ١١١٩ هـ.

مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٦١ هـ)، المسند الصحيح (المشهور بصحيح مسلم)، ت: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الجيل – بيروت، مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في إستانبول سنة، ١٣٣٤ هـ.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ):

- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ت: بدون، مؤسسة قرطبة، للنشر والتوزيع، الرياض، ط: ٢، سنة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م.
- التبيان في آداب حملة القرآن، ت: محمد الحجار، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت – لبنان، ط: ٣، سنة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

الهروي، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، ت: الدكتور عبد المجيد قطامش، دار المأمون للتراث، دمشق، ط: ١، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.